دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

العنوان:	تصور مقترح لتفعيل دور المرأة اليمنية في إدارة جزء من الوقف الإسلامي لصالح النساء في العصر الراهن
المصدر:	دراسات
الناشر:	جامعة عمار ثليجي بالأغواط
المؤلف الرئيسي:	السبع، سعاد سالم أحمد
المجلد/العدد:	ع39
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2016
الشهر:	فيفري
الصفحات:	101 - 143
رقم MD:	727545
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	EduSearch, IslamicInfo, HumanIndex, AraBase
مواضيع:	المعاملات (فقه إسلامي)
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/727545

© 2021 دار المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو دار المنظومة.

تصوّر مقترح لتفعيل دور المرأة اليمنية في إدارة جزء من الوقف الإسلامي لصالح النساء في العصر الراهن

د. سعاد سالم أحمد السبع
جامعة صنعاء- اليمن

ملخص الدراسة:

هدفت الدراسة إلى تقديم تصور مقترح لإحياء دور المرأة اليمنية المسلمة في إدارة الوقف الإسلامي واستثمار مصارفه في تنمية المجتمع وتلبية احتياجات المرأة اليمنية وفي معالجة مشكلاتها في جوانب الحياة المختلفة...

ولإنجاز هذه الدراسة اتّبعت الباحثة المنهج الوصفي في جمع البيانات وعرض المعلومات واقتباس الآراء وتنظيمها وتحليلها وتفسيرها والخروج برؤية موضوعية لتفعيل دور المرأة اليمنية في إدارة جزء من الوقف الإسلامي في اليمن لصالح النساء.

وقد تم جمع بيانات الدراسة باستخدام الأدوات الآتية:

1- بعض الوثائق والكتب والدراسات والبحوث السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة.

2- استبانة لاستطلاع آراء عيّنة من الرجال والنساء في اليمن حول اتجاهاتهم نحو إدارة المرأة للوقف والمجالات المناسبة لها والاحتياجات والمشكلات المتصلة بالمرأة اليمنية التي ينبغي أن تسهم موارد الوقف في معالجتها من وجهة نظر العيّنة [1]

3- بعض المقابلات مع المعنيين في وزارة الأوقاف حول واقع الوقف الإسلامي في الوقت الراهن في اليمن.

وقد تكونت الدراسة من فصلين اثنين إضافة إلى ملخص النتائج والتوصيات والمقترحات، وكما يأتي:

الفصل الأول: خلفية نظرية كتوطئة للتصور المقترح، وتضمنت المحاور الآتية:

- ✓ مقدّمة عن الوقف الإسلامي؛ تعريفه، أنواعه وحكمه، والحكمة منه
- ✓ دور الوقف الإسلامي في خدمة المجتمع اليمني بين الماضي والحاضر
- ✓ واقع المرأة اليمنية في الوقف الإسلامي بين الماضي والحاضر

[1] - تم بناء استبانة لاستطلاع رأي عينة من أفراد المجتمع اليمني من الجنسين حول واقع الوقف الإسلامي في اليمن، وحول دور المرأة باعتبارها واقفة ومسئولة عن إدارة الوقف، وحول احتياجات المرأة التنموية التي يمكن أن يسهم الوقف الإسلامي في تلبيتها، وقد تكونت الاستبانة من (56) مفردة مغلقة، وثلاثة أسئلة مفتوحة لمقترحات المستجيبين حول محاور مفردات الاستبانة المغلقة... وتم توزيع الاستبانة على عدد كبير من أفراد المجتمع بطريقتين هما: الطريقة المباشرة في بعض المؤسسات الحكومية والمدنية، والطريقة غير المباشرة عبر البريد الإلكتروني والفيس بوك، وتنوعت العينة بين الذكور والإناث من مستويات مختلفة ما بين أساتذة في الجامعات، ومعلمين في المدارس وطلبة في الجامعة وموظفين في عدد من مؤسسات الدولة ومشايخ من خطباء المساجد، وقد كانت العينة قصدية ممن تمكنت الباحثة من الوصول إليهم إما مباشرة، أو عبر البريد الإلكتروني والفيس بوك، وتمكنت الباحثة من استعادة 1000 استبانة مجاب عليها، منهم، 600 من الذكور، و400 أنثى. انظر الاستبانة، ملحق الدراسة

الفصل الثاني:تصور مقترح لإحياء دور المرأة اليمنية في إدارة جزء من الوقف الإسلامي لصالح النساء في العصر الراهن.

ويتضمن التصور المحاور الآتية:

1) التعريف بالتصور المقترح.
2) أهداف التصور المقترح.
3) أهداف الوقف الإسلامي في علاقتها بالمرأة.
4) الأسس الداعمة لمشاركة المرأة اليمنية في إدارة الوقف الإسلامي في العصر الراهن.
5) أهمية مشاركة المرأة اليمنية في إدارة الوقف الإسلامي في الوقت الراهن.
6) مدى تقبل المجتمع اليمني لتمكين المرأة اليمنية من المشاركة في إدارة الوقف الإسلامي في الوقت الراهن.
7) تمكين المرأة اليمنية من خدمة النساء وتلبية احتياجاتهن من خلال إدارة الوقف الإسلامي في اليمن.
8) متطلبات تمكين المرأة من إدارة الوقف الإسلامي في اليمن:

ملخص النتائج والتوصيات والمقترحات:

ملخص النتائج:

1) أن الوقف الإسلامي عبر العصور- ولاسيما في اليمن- لعب دورا في خدمة المجتمع وتحقيق التنمية في المجالات المختلفة.
2) أن واقع الوقف الإسلامي اليوم قد صار ضعيفا نتيجة عوامل عديدة منها؛ الفساد والإهمال والسيطرة على الأوقاف من قبل نافذين وإقصاء المرأة عن دورها الفاعل في إدارته.
3) أن دور المرأة اليمنية في إدارة الوقف كان مزدهرا في عصور الإسلام المختلفة ولكن العادات والتقاليد جعلته يتراجع في العصر الراهن ممّا يستدعي تنشيطه .
4) أن إدارة المرأة للوقف الإسلامي المخصص للنساء في الوقت الحالي ضرورة دينية واقتصادية وتعليمية وصحية واجتماعية وقانونية وثقافية لتلبية احتياجات المرأة في مجالات التنمية المختلفة.
5) أن المرأة في العصر الحالي بحاجة إلى أن يدعمها الوقف في كلّ مجالات التنمية المختلفة.
6) أن هناك متطلبات أساسية لتمكين المرأة من إدارة الوقف لابدّ من توفيرها أهمها: - تخصيص جزء من الوقف الإسلامي لتنمية المرأة في جوانب الحياة المختلفة، وتخصيص نسبة من درجات الوظائف الإدارية في وزارة الأوقاف للنساء، وإنشاء إدارة مختصة بالمرأة في وزارة الأوقاف، وإنشاء مراكز نسوية خدمية تابعة للأوقاف في المحافظات المختلفة، والتأكّد من تمكين المرأة من الوظيفة الإدارية تمكينا غير منقوص، وإدخال متغير النوع الاجتماعي في عمليات حصر الأوقاف.

summary:

The study aimed to provide a proposal to revive the perception of the role of Yemeni women in the Muslim Waqf management and its banks to invest in the development of society and to meet the needs of women of Yemen in addressing the problems in various aspects of life. ..To accomplish this study researcher followed the descriptive approach in data collection and

presentation of information and quotation of views, organize, analyze, interpret and get out to see the objective of activating the role of Yemeni women in a part of the Islamic Waqf in Yemen for women management .The study data was collected using the following tools .1 : Some of the documents, books, studies and previous research on the subject of the study .2 . questionnaire to survey a sample of men and women in Yemen opinions about their attitudes towards women to stop management areas and appropriate from their perspective, and fields, needs and problems related to the Yemeni Women, which should contribute to cessation resources in processed .3 some interviews with stakeholders in the Ministry of Awqaf and about the reality of the Islamic Waqf in the present time in Yemen .The study consisted of two chapters in addition to a summary of the findings and recommendations and proposals, as follows :Chapter One: Background to imagine a pretext for the proposed theory, and included the following themes :Introduction to the Islamic Waqf; definition, types and wisdom, and the wisdom of it The role of the Islamic Waqf in the Yemeni community service between past and present The reality of Yemeni women in the Islamic Waqf between past and present Chapter II: imagine a proposal to revive the role of Yemeni women in a part of the Islamic Waqf administration in favor of women in the current era .It includes visualization following themes (1 :proposed definition perception (2 .the objectives of the proposed visualization (3 . the objectives of the Islamic Waqf in relation to women (4 .supporting the foundations for the participation of Yemeni women in the Islamic Waqf administration in the current era (5 .the importance of the participation of Yemeni women in the Islamic Waqf management at the present time (6 .The extent to accept Yemeni society to enable Yemeni women from participating in the Islamic Waqf management at the present time (7 .the empowerment of women Yemeni women service and meet their needs through the Islamic Waqf administration in Yemen . empowerment of women of the Department of Islamic Waqf in Yemen requirements :Summary of findings and recommendations and proposals :Summary of results : (1that cross Alasor- especially in Yemen, the Islamic Waqf played a role in community service and development in various fields (2 that the reality of the Islamic Waqf today has become weak due to many factors including; corruption, neglect and control of endowments by the influential and the exclusion of women from an active role in his administration (3 .that the role of Yemeni women in endowment management was thriving in the different ages of Islam, but the customs and traditions made him back down, which requires activated today (4 . that women manage the women at the moment Islamic Waqf religious necessity, economic, educational, health, social, legal and cultural to meet the needs of women in various fields of development (5 ,that the women in the current era need to be supported by the endowment in all the different areas of development (6 .that there is a fundamental requirement to enable women to endowment management has to be provided, including: - the allocation of part of the Islamic Waqf for the development of women in various aspects of life, and allocating a percentage of degrees of administrative functions at the Ministry of Religious Endowments for women, and the establishment of a competent management of women in the Ministry of Awqaf, and the establishment of women's service centers belonging to the Waqf in the various provinces, and ensure the empowerment of women to enable administrative function is imperfect, and the introduction of variable gender in inventory Endowments operations from now on in Yemen Recommendations :The allocation of part of the Islamic Waqf Allowaagafat includes women's contributions in addition to the part of the public charitable endowment for the benefit of Yemeni women's development in all aspects of life, the fact that the current situation in Yemen need for this kind of stay .Allocating a percentage of grades to enable Yemeni women from the Islamic feminist endowment management and investment in the service of Yemeni women and to meet urgent needs in the present era in various fields of development .The establishment of a competent management of women's affairs in the

Ministry of Awqaf financially and administratively independent of the Department of Awqaf women and service of Yemeni women and Exchange stopping women in specific and other banks of jobs endowment resources and the establishment of branches of this administration in various provinces, that this administration and its branches will be under the leadership of women .Establishing an endowment women's service centers under the supervision of the Department of Women in the Ministry to provide services according to the needs of the endowment in Yemeni women in the various provinces .Requiring limited documentation departments of the Ministry of Awqaf and gender-sensitive in both limited and documentation processes, so that women can draw realistic plans to introduce REITs service for women, and work to complete the inventory and documentation .Working to remedy the situation of the Ministry of Awqaf, and support to carry out the functions endowment as it should, and the development of community-based supervision encourages people to create new endowments have a lasting proceeds, are spent on contemporary interests not contrary to the text and to ensure the achievement of the terms of standing and not infringed upon, what drives people to create a system Endowments in various forms .Proposals :A national conference to revive the Islamic Waqf in the overall development in Yemen, and urged the community to re-Oaaanh, and the performance of his duties and who're investing, and its importance in supporting the comprehensive development .Conduct field studies on the national level for a full inventory of objects endowments unknown women and endowments, and trace its history to see the owners of these endowments .Develop a national strategy for the protection of the Islamic Waqf in Yemen and the cessation of employment in the various fields of development.

الفصل الأول: خلفية نظرية

أوّلاً: الوقف الإسلامي؛ تعريفه، وحكمه وشروطه، وأنواعه:

1) - تعريف الوقف الإسلامي:

يعرّف الوقف لغة بأنه: الحبس والمنع، والحُبْس بضم الحاء وسكون الباء الموحدة؛ يعنى الوقف، وهو كلّ شيء وقفه صاحبه من أصول أو غيرها، يُحبس أصله وتُسبل غلتُه، فهو الحبس عن التصرف، وجمع الحَبْس حُبُس – بضم الحاء والباء...([1])

والفقهاء يُعبرون بالوقف وأحياناً بالحبس إلاّ أن التعبير بالوقف عندهم أقوى؛ فيقال: وقفت بمعنى حبستُ ويقال: وقفت الدابة أي حبستها، أو تصدقت بها، أو أبَّدتها، أي جعلتها في سبيل الله إلى الأبد لا تباع ولا تورث، وجمعه أوقاف ووقوف كوقت وأوقات... واشتهر إطلاق كلمة الوقف على اسم المفعول وهو الموقو[2])

وقد وردت كلمة الوقف في القرآن الكريم فقال- تعالى-: ﴿**وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ**﴾ الصافات/ 24، أي احبسوهم وامنعوهم من السير حتّى يسألوا عن جرائمهم وقال- تعالى-: ﴿**وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُواْ عَلَى رَبِّهِمْ**﴾ الأنعام/30.

ومعنى الوقف اصطلاحا عند الجمهور[1]) : "حبس العين عن أن تكون مملوكة لأحد من الناس ملكًا حقيقيًا، وجعلها على حُكم ملك الله –تعالى- والتصدق بريعها على جهة من جهات الخير في الحال أو في المآل (الحاضر

[1] أحمد المقري الفيومي، المصباح المنير في غريب شرح الكبير للرافعي، الجزء الثاني،(د-ت) مادّة " وقف" ص 669

[2] محمّد بن علي التهانوي: موسوعة اصطلاحات العلوم الإسلامية، (المعروف بكشاف اصطلاحات الفنون) الجزء السادس، بيروت، منشورات شركة الخياط للكتب والنشر، (د-ت) ص 1397.

والمستقبل) " فهو صدقة جارية يقفها المرؤ ويسبلها في حياته أو بعد مماته لوجوه الخير والبر فيستمر أجرها ما دامت باقية، ويجوز حبس العين عن تمليكها لأحد من العباد والتصدق بالمنفعة على مصرف مباح.. والعين إما أن تكون داراً أو بستاناً أو نقداً...ويجوز وقف كلّ ما جاز بيعه وجاز الانتفاع به مع بقاء عينه، سواءً أكان ثابتاً كالعقار، أم منقولاً كالفراش والثياب وغيرها.. ولقد ندب الإسلام إلى الوقف ورغب فيه، واعتبره من أفضل الطاعات المستمرة التي يتقرب بها المسلم إلى خالقه عزّ وجلّ، روى مسلم أن رسول الله-صلى الله عليه وسلم- قال:"إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلاّ من ثلاث :صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له "، قال أهل العلم :الصدقة الجارية هي: الوقف [2]

وقد تبنت الدراسة الحالية المفهوم الاصطلاحي للوقف كمفهوم إجرائي لها؛ فالوقف في هذه الدراسة يعني: (ما تم حبسه من أموال وعقارات واراض وغير ذلك، والتصدق به في سبيل الله إلى الأبد لا يباع ولا يورث، وجمعه أوقاف ووقوف) .

2) - أنواع الوقف:

أسهب الفقهاء المتخصصون في تفصيل أنواع الوقف فصنفوه إلى أنواع باعتبارات متعددة؛ [3] حيث قسموه باعتبار الموقوف عليه إلى: الوقف الخيري, والوقف الأهلي (الذري), والوقف المشترك، وينقسم باعتبار محل الوقف إلى: وقف العقار, ووقف المنقول, ووقف الأموال النقدية, ووقف المنافع, ووقف الحقوق، وينقسم باعتبار الزمن إلى: وقف مؤبد, ووقف مؤقت بزمن، وينقسم باعتبار المشروعية إلى: وقف صحيح،

---

[1] انظر كلا من:

* أحمد زكي بدوي: معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت، 1986م، ص 877

* محمّد عبد الرحيم سلطان العلماء، ومحمّد أحمد أبو ليل: الوقف؛ مفهومه، ومشروعيته وأنواعه وحكمه وشروطه، بحث مقدّم لمؤتمر الأوقاف الأول، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، 1322هـ، ص 180

*-عبد الحليم زيدان: فلسفة الوقفيات وإعادة التعريف، مجلة الوعي الإسلامي، العدد:(348)، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت،، شعبان 1415هـ/ يناير 1995م، ص 16-17. منشورة على موقع:http://twitmail.com/email/14808835/36 تم النقل بتاريخ 2015-12-32م http://alwaei.com/editor_new.php http://aruc.org/web/auc-uae/search;jsessionid

.*محمود محمود النجيري: تعريف الوقف قديمًا وحديثًا، منشور بتاريخ 2011/1/17، على موقع: http://www.feqhweb.com/vb/archive/index.php/t-8750.html، منقول بتاريخ: 11/11 /2015م

[2] محمّد بن إسماعيل الأمير اليمني الصنعاني: سبل السلام؛ شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام، الجزء الثالث، بيروت، دار الكتاب العربي، ط 10، 1997م، الحديث رقم(871) ص 185.

[3] انظر كلا من:

*- علي محمّد يوسف المحمّدي: الوقف فقهه وأنواعه، بحث مقدّم لمؤتمر الأوقاف الأول، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، 1422هـ، ص ص 12-14

*- الشيخ عبد الوهاب خلاف: أحكام الوقف على ما عليه العمل الآن بالمحاكم المصرية من مذهب الحنفية وقانون الوقف الجديد، ط2، القاهرة، مطبعة نصار، 1367هـ/ 1948م، ص 16.

*-بدران أبو العينين بدران: أحكام الوصايا والأوقاف، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 1982م، ص ص 260- 262.

*-عبد المجيد محمود مطلوب: أحكام الوصية والوقف في الفقه الإسلامي والقانون، القاهرة، دار النهضة العربية، 1991م، ص ص 216-217.

*-عبد الحليم زيدان: فلسفة الوقفيات وإعادة التعريف، مجلة الوعي الإسلامي، مرجع سابق.

ووقف غير صحيح، وربما من الوقف غير الصحيح الوقف الذري للذكور دون الإناث، والوقف لإحياء طقوس مذهبية تخالف السنة، وينقسم باعتبار طريقة الوقف أو مضمونه إلى: الوقف المباشر, والوقف الاستثماري.

3)- حكم الوقف والحكمة منه:

الوقف مشروع باتفاق الفقهاء؛ وهو مباح ومندوب إليه لمن كان غنيًا، لأنّه صدقة من الصدقات، وقد ثبتت مشروعية الصدقات عامّة، والندب إليها بالكتاب الكريم والسنة الشريفة، وأجمع المسلمون من لدن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- إلى يومنا هذا على إباحة الوقف والندب إليه من غير أن ينكر واحد منهم ذلك، فكان إجماعا، وكان مندوبًا إليه على القياس لأنّ الوقف صدقة من الصدقات، وتبرع من التبرعات، وهي جميعًا جائزة ومندوب إليها بالنصوص الكثيرة، ولم يأت ما يمنع منه [1].

وقد أباح الإسلام للإنسان أن يقف على أهله وذريته وأقربائه، ليساعدهم على ما يواجههم في حياتهم من مصاعب ومفاجآت، انطلاقاً من مبدأ: (الأقربون أولى بالمعروف)، وهو ما أرشد إليه النبي العظيم-صلى الله عليه وسلم- أبا طلحة قائلاً :" أرى أن تجعلها في الأقربين" (رواه الشيخان).. كما شرع الإسلام الوقف على غير الأقارب من عامّة الناس؛ حيث يبادر الراغب في فعل الخير إلى تقديم المنافع والخدمات المجانية إلى أصناف وفئات متنوعة في المجتمع الإنساني، كما فعل عثمان بن عفان حين وقف بئر (رومة) لعامّة سكان المدينة.

ورغبة في توسيع مجالات التكافل الاجتماعي؛ أجاز الإسلام وقف الأموال المنقولة كالكتب والأثاث والأجهزة والمعدات، كما أجاز وقف الأموال الثابتة غير المنقولة كالمساجد والمدارس والمستشفيات والمزارع والبيوت، وسمح الإسلام بالوقف على أشخاص موصوفين بوصف معيّن، وإن لم تحدد أسماؤهم وشخصياتهم، كالمرضى والفقراء والعميان وطلاب العلم والغرباء، كما سمح بالوقف على غير المسلمين من أهل الذمة بدافع التسامح، ورعاية للمعنى الإنساني الذي من أجله كرم الله –تعالى- الإنسان، فقد روي في هذا الصدد: "أن صفية زوج رسول الله - رضى عنها- وقفت على أخ لها غير مسلم" (رواه البيهقي). [2]

---

[1] راجع كلا من:

*محمود عبد الرحمن عبد المنعم: الوقف؛ مفهومه، فضله، أركانه، شروطه، أنواعه، بحث مقدّم لمؤتمر الأوقاف الأول، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، 1422هـ، ص ص 16-15

* عبد الله بن ناصر عبد الله السدحان: دور الوقف في بناء الحياة الاجتماعية وتماسكها، بحث مقدّم لمؤتمر الأوقاف الأول، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، 1422هـ، ص ص 12-14 .

* فهد بن محمّد الداود: الوقف وحكم بيعه واستبداله، بحث مقدّم لمؤتمر الأوقاف الأول، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، 1422هـ، ص ص 11-20 .

* برهان الدين إبراهيم بن موسى بن أبي بكر: الإسعاف في أحكام الأوقاف، دار الرائد العربي، بيروت، (د-ت)، ص 9.

* الإمام أبوبكر أحمد بن عمرو الشيباني: أحكام الأوقاف، ضبط وتصحيح: محمّد عبدالسلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999م، ص11.

*محمّد نبيل غنايم: شروط الوقف في الإسلام، بحث مقدّم لمؤتمر الأوقاف الأول، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، 1422هـ، ص 155

[2] راجع كلا من:

* عبد الستار إبراهيم الهيتي: الوقف ودوره في التنمية، ط1، قطر:مطابع الدوحة الحديثة.1998م، ص 67

* عبد اللطيف بن عبد الله العبد اللطيف: أثر الوقف في التنمية الاقتصادية، بحث مقدّم لمؤتمر الأوقاف الأول، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، 1422هـ، ص ص 10-14

وأجاز الشرع حتّى التصرف في أعيان الوقف بالاستبدال أو البيع إذا اقتضت المصلحة العامّة في الحدود التي حددها الفقهاء[1] ومنهم ابن تيمية الذي يدعو إلى ضرورة ربط أمر الوقف بمقتضى المصلحة الشرعية؛ فالوقف ليس من باب التعبد الذي لا يعقل معناه، بل هو معقول المعنى مصلحي الهدف.لذلك جاز استبداله من أجل مصلحة عامّة يراها المشرعون وأن ينظر الناظر إلى الأصلح دائما في التعامل مع الوقف؛ والأصلح في تعابير ذلك الزمان يناسب الابتكار والإبداع بكلّ ما يحمل اللفظ من معنى، إذ يقول ابن تيمية –رحمه الله-: " الناظر ليس له أن يفعل شيئا في أمر الوقف إلاّ بمقتضى المصلحة الشرعية، وعليه أن يفعل الأصلح فالأصلح" [2]...ويستند في رأيه إلى اعتبار أن أي شرط للوقف لم يذكر في الكتاب والسنة فهو قابل للتبديل والتغيير عملا بقول النبي –صلى الله عليه وسلم- "ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان منه شرط" [3] وبناء عليه أجاز الإسلام تأجير الوقف لتنمية موارده وتوجيه خدمات الوقف إلى المزيد من مجالات تحقيق الخدمات الاجتماعية والصحية والتعليمية والإعلامية التي يقتضيها العصر الراهن بتحدياته المختلفة، كما سمح ببيع الوقف الخرب أو المتعطل الذي لا يمكن الانتفاع به، ثم شراء ما يقوم مقامه وتوجيهه لمنفعة الناس ما وجد إلى ذلك سبيل ممكن.

ثانيا:- دور الوقف الإسلامي في خدمة المجتمع اليمني بين الماضي والحاضر:

بدأ الوقف الإسلامي على يد سيدنا محمّد -صلى الله عليه وسلم- فحين هاجر النبي إلى المدينة، لم يكن فيها ماء حلو عذب سوى بئر (رومة) وكانت لرجل شحيح النفس، يغالي في بيع مائها، فرغَّب النبي -صلى الله عليه وسلم- في شرائها قائلا:(من يشتري بئر رومة بخير له منها في الجنة؟ فاشتراها عثمان بن عفان –رضي الله عنه- بخمسة وثلاثين ألف درهم، فقال النبي اجعلها سقاية (سبيلا) للمسلمين وأجرها لك، ففعل.) (رواه النسائي والترمذي)

ثم شاع الوقف بين الصحابة وانتشر بعد ترغيب النبي -صلى الله عليه وسلم- به حتّى قال جابر بن عبدالله " لا أعلم أحداً من الصحابة كان ذا مقدرة ومال، إلاّ وقف مالاً في سبيل الله" [4]

واستمر المسلمون يتسابقون لإحياء هذه السنة حتّى عم الوقف الإسلامي كلّ بقاع الأرض الإسلامية... وقلما يجد الإنسان - مع امتداد رقعة البلاد الإسلامية - مدينة أو قرية، ليس فيها وقف، فقد بلغ المسلمون - عبر

---

[1] - محمّد عبد الرحيم سلطان العلماء، ومحمّد أحمد أبو ليل: الوقف؛ مفهومه، ومشروعيته وأنواعه وحكمه وشروطه، مرجع سابق، ص108

[2] ابن تيمية، مجموع الفتاوى، جمع وترتيب: عبد الرحمن القاسم، الرياض، (د. ت.) ص 31-67.

[3] انظر كلا من:

محمّد بن إسماعيل البخاري: صحيح البخاري، الجزء ثاني، كتاب الزكاة الباب 49، استانبول، دار الدعوة، 1981، ص 129.

*محمّد بن يزيد القزويني: سنن ابن ماجه، الجزء الثاني، كتاب الصدقات، حديث رقم 2397، استانبول،دار الدعوة، 1981، ص 801

*أحمد بن شعيب الخراساني : سنن النسائي، الجزء السادس، كتاب الأحباس: باب حبس المشاع، استانبول، دار الدعوة 1981، ص232

* أحمد بن حنبل: مسند الإمام، المكتب الإسلامي، بيروت، دار صادر، رواه البخاري(رقم 2527)

[4] -انظر كلا من:

* شاهر يحيى وحيد: مشاهد الوقف الإسلامي وأهميته اجتماعياً وجمالياً وآثارياً، دراسة منشورة على موقع: الرافد: http://www.arrafid.ae/arrafid/p5_4-2010.html منقولة بتاريخ: 13-11-2015م

العصور - الذروة في التسابق على وقف المرافق الخيرية، لتحقيق النهضة والتنمية الإنسانية في جوانبها المادية والمعنوية، وأقبلوا رجالاً ونساء على الوقف بحماس وإخلاص[1].

ويعد اليمنيون من أوائل من استجابوا لإحياء سنة الوقف الإسلامي؛ فقد وقفوا أموالهم وعقاراتهم ومقتنياتهم في سبيل الله، وبنوا المساجد والمدارس والأربطة العلمية، وغيرها من المبرات الخيرية حتّى عمت اليمن كلّه وكان لها دور كبير في كلّ مجالات التنمية المجتمعية، ووقفوا أصول كرائم أموالهم على المحتاجين من الفقراء واليتامى والمعوقين، ومن أجل تأمين التمويل المستمر لبعض المصالح العامّة، التي يحتاج إليها المجتمع بصفة مستمرة والواقع اليمني خير شاهد على العطاء.

واليمنيون اليوم يعرفون أنه لا يوجد شارع ولا قرية ولا مدينة في اليمن إلاّ وللوقف فيه مبرات، حتّى أن هناك شوارع ومدنا مبنية بكاملها على أراضي الوقف.

وتوجد في اليمن عشرات الأنواع من أعيان الوقف ومثلها من مصارف الوقف، فما من مجال من مجالات الحياة إلاّ وكان للوقف الإسلامي فيه أثر في اليمن، حتّى أن الوقف اهتم بمجالات التجميل والترفيه ورعاية الحيوانات والحفاظ على البيئة [2]

ومن يتتبّع ما كتب عن أنواع الوقف في اليمن سيلاحظ مدى عمق الوعي الذي تمتع به الواقفون والواقفات في اليمن؛ فقد كانت مصارف الوقف في اليمن شاملة لكلّ جوانب الحياة، وغطت هذه الأوقاف كلّ تفاصيل احتياجات الإنسان المسلم(الروحية والاجتماعية والتعليمية والصحية والنوعية..)، ولم يقتصر الوقف الإسلامي في اليمن على تلبية الاحتياجات الغذائية للفقراء، بل وجدت أوقاف نوعية تدلّ على وعي المجتمع باحتياجات الفقراء من الفئات الخاصة، مثل: وقف مرضى الجذام، ووقف العميان، ووقف العجزة، ووقف المجانين، ووقف زيارة المرضى والتخفيف عنهم نفسيا، ووقف المخادعين ([3])

وكان هنالك وقف لإنشاء المشافي لكلّ أنواع المرض، ووقف لتوفير العدد الكافي من الأطباء والجراحين والمجبرين والصيادلة لمعالجة من يتمرض أو يصاب، كما وفرت الأوقاف الكثير من الكتب والمراجع الطبية، وكانت تقدّم للمريض الأدوية والأطعمة مجاناً عن طريق ريع الوقف حتّى يبرأ.

وأسهمت الأوقاف في التوسع في زراعة العقاقير الطبية...هذا بالإضافة إلى وجود برامج لمساعدة المريض الفقير بعد شفائه وخروجه من المصحات، ويعرف هذا النوع من الوقف في اليمن بوقف (المنقه)

---

[1] انظر كلا من:

*محمّد عبد الله الميداني: ورقة ميدانية عن الأوقاف في اليمن، ندوة تثمير ممتلكات الأوقاف، جدة، البنك الإسلامي للتنمية، في الفترة من 3/20/ 1404هـ إلى 4/2/ 1404هـ

* شوقي أحمد دنيا: أثر الوقف في إنجاز التنمية الشاملة، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، الرياض،1415هـ، ص43.

* عبد الرحمن الضحيان: الأوقاف ودورها في تشييد بنية الحضارة الإسلامية، ضمن أبحاث ندوة(المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية، المدينة المنورة، 1420هـ، ص 22

* وزارة الأوقاف والإرشاد، الوقف والإرشاد في موكب الثورة، صنعاء، د ت، ص ص 26- 141-

[2] - وزارة الأوقاف والإرشاد: أنواع أعيان الوقف في اليمن، د-ت، ص ص 18 -29

[3] انظر كلا من

*- علي بن محمّد الفران، أثر الوقف والمبرات في التكافل الاجتماعي، تعز، مؤسسة السعيد للعلوم والثقافة، 2009، ص ص 41-60

*- وزارة الأوقاف والإرشاد، الوقف والإرشاد في موكب الثورة، مرجع سابق، ص 121

وهنالك أوقاف يخصص ريعها لزيارة المرضى ومواساتهم، وأوقاف لمؤانسة المريض، ومن بين الخدمات الاجتماعية التي تؤديها الوقوف الصحية: تجهيز الأموات من المرضى ودفنهم على أنّ يقوم الناظر بصرف ما تدعو إليه الحاجة في تكفين من يموت؛ حيث يصرف ما يحتاج إليه من رسوم الغسل وثمن الكفن وأجرة الغاسل ومواراته في قبره

وقد كان دور الوقف الخيري في الجانب الاجتماعي لا يقل عن الدور الصحي في كلّ البلاد الإسلامية ومنها اليمن، إذ كان قسم كبير من مال الوقف ينفق في المشروعات الخيرية ذات الطابع الإنساني، وقد تجلى هذا الجانب فيما يعود بالنفع على جميع طبقات المجتمع وبخاصة الفقراء والمحتاجين. فوجد في الجانب الاجتماعي في اليمن وقف المناسبات المختلفة، كوقف عشاء ليلة العيدين ومؤانسة الساهرين وعابري السبيل ووقف كحل العيون في المساجد، ووقف لعطر العيد، وديوان الأعراس ووقف لإحياء المناسبات الدينية، ووقف لمساعدة المزارعين في إصلاح السدود والحواجز والسواقي وعجلة المسنى والدلي (مغارف الماء) ووقف حصاد الغلة.

لقد كان الواقفون في اليمن يفتشون عن كلّ ما يمكن أن يكون موضعا للخير فنوعوا أوقافهم بتنوع احتياجات الناس، وقدّموا من هذه الخدمات الاجتماعية في مجال الوقف ما يتبين لنا من خلالها الذوق الإنساني الرفيع للواقفين على مرّ العصور ممّا يدلّ على أنّ العدالة الاجتماعية في الإسلام شيء أكبر من سياسة المال، وأسمى من مجرد توزيع ثروة المجتمع بالمساواة [1].

وامتدت الأوقاف الإسلامية إلى رعاية البيئة؛ فوجدت أوقاف لصيانة الترع والغيول، حيث وجد وقف (الكُرِيْفُ): وهو ضرب من الصهاريج التي تُعْمَل لتجميع مياه الأمطار وحفظها والاستفادة منها، وتجمع على كرْوَف وكريفات، وتكون محفورة تحت الأرض، وتكون مطلية بالقضاض، وفيها أعمدة لأنّها مسقوف سقفاً تاماً بالمرادم والصلل، وقد يكون الكريف في جرف تحت حيد جبلي، أو مغارة، وقد يكون مجرد حفرة كبيرة في الأرض طبيعية، وهنالك الكثير من الكروف الموقوفة والتي يستفيد منها الناس في تلبية احتياجاتهم المختلفة، وتستخدم مياهها في إرواء حيوانات الرعي والماشية والاستخدامات المنزلية والزراعية وغيرها.[ ]

ووصلت مبرات الوقف إلى تخصيص أوقاف للرفق بالحيوان؛ فوجد وقف لرعاية الحيوانات السائبة وأوقاف للحيوانات الأهلية الهرمة أو المريضة (سوق العرج في صنعاء) ووقف الأنعام وصغار الطيور لإطعام الطيور والعصافير في مدن عديدة، ووقف القطط (تربيتها وتوزيعها على المكتبات لحمايتها من الفئران)، وأكثر من ذلك؛ فهنالك أوقاف خاصة لتوفير المياه لشرب الكلاب تعرف بـ (وقف ملطع الكلب)، وللملاطع أوقاف خاصة تصرف عائداتها للقائمين عليها لملئها بالمياه بصورة مستمرة وصيانتها وترميمها، وكذلك سقايات الطيور[32].

لقد كان للوقف الإسلامي دور تنموي شامل عبر العصور الإسلامية في كلّ البلاد الإسلامية؛ أما اليوم فلم يعد الوقف الإسلامي كما كان ؛ حيث تدهور حال الوقف، وتراجع دوره في العمل التنموي الشامل، وصار مقصورا على جوانب محدودة من جوانب حياة الناس... وقد أرجعت بعض الدراسات هذا التدهور إلى عوامل

---

[1] :علي محمّد الفران: الوقف والتنمية في اليمن، مرجع سابق، ص 90

[2] :علي محمّد الفران: الوقف والتنمية في اليمن، مرجع سابق، ص 66

[3] علي محمّد الفران: الوقف والتنمية في اليمن، مرجع سابق، ص87

عديدة منها[1] : ضعف الوعي بأهمية الوقف وفائدته، ومنها طغيان النزعة المادية في المجتمع المعاصر؛ فصار جل اهتمام المسلم بنفسه وأهله وأولاده ورفاهيتهم وإكمال دراستهم، وقل عطاؤه في مجال الخير العامّ، كما إن المسلمين فتنوا بالمنظمات المعاصرة كجائزة نوبل وغيرها ونسوا الوقف الإسلامي ودوره في دعم البحث العلمي والمخترعات، فضلا عن تدخل بعض السلطات في شئون الوقف، وتأميم الوقف ومصادرته من قبل الدولة بنصوص تشريعية أحيانا، وانحسار المفهوم التنموي الشامل وحصره في مجرد دور ومتاجر متهالكة مستأجرة بأبخس الأثمان، يضاف إلى ذلك: سوء الإدارة من حيث الكفاءة والإخلاص والذمة، ناهيك عن التضخم الوظيفي في المؤسسات الإدارية في دوائر الأوقاف الذي مثل عبئا على موارد الوقف، مع عدم وجود رقابة دائمة ومحاسبة دقيقة للمتولين على الأوقاف الخاصة مع انعدام القدرة المالية لاستثمار أملاك الوقف وعدم وجود جهات استثمارية أخرى.

وربما عوامل تدهور الوقف الإسلامي لم تعد محصورة في بلد دون آخر، بل صارت ظاهرة عامّة في كلّ البلدان الإسلامية ممّا أضعف دور الوقف في هذه البلدان.

والمتتبّع لواقع الوقف الإسلامي في اليمن اليوم سيصاب بالحسرة إن قارن بين الماضي والحاضر؛ فلم يعد واقع الوقف اليوم كما كان سابقا، وهذا الواقع صار محل حسرة وتذمر من قبل معظم أبناء اليمن ولا سيما المتخصصين في هذا المجال، فقد أصبح الوقف الإسلامي اليوم في اليمن على غير ما يرام، وهذا ما صرح به وزير الأوقاف نفسه خلال مقابلة تلفزيونية حيث قال:" إن وضع الوقف الإسلامي في اليمن محتاج إلى تصحيح؛ حيث إن الأوقاف الإسلامية تملأ المدن والقرى اليمنية، ولكن أجزاء منها تمت السيطرة عليها من قبل النافذين، الذين بسطوا عليها زورا وبهتانا ؛ إما بسبب إهمال الوقف لها أو كذبا وتزويرا لوثائق من قبل النافذين ومعاونيهم، وبعض هذه الأعيان الوقفية مغتصب جهارا نهارا، ولا تزال كثير من أعيان الوقف غير محصورة في وزارة الأوقاف، ممّا تسبب في تبديد كثير من هذه الممتلكات أو السيطرة عليها بغير وجه حق، أو إهمال استثمارها أو اندثارها..." [2]

كما إن معظم مؤسسات الدولة تقع في أراضي الوقف لكن لا تزال الدولة نفسها لا تدفع إيجاراتها، وهي مدينة للأوقاف بملايين الريالات، وما تبقى من أعيان الأوقاف لدى مستثمرين لكنهم لا يدفعون ريعها بما يرضي الله، حيث تم تأجيرها بمبالغ ضئيلة تدفع كلّ عامّ، ولا توجد رقابة جيدة لمتابعة تحصيل ريعها، ومنذ عشرات السنين لم يتم رفع هذه الإيجارات، ممّا تسبب في ضعف دور الوقف الإسلامي في اليمن –حسب تصريح وزير الأوقاف- [3]

---

[1] عبد القهار داود عبد الله العاني: العوامل التي أدت إلى تدهور الوقف عبر التاريخ الإسلامي، بحث مقدّم لمؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، 1422هـ، ص ص 225- 228، + 232 - 235.

* محمّد عبدالقادر الفقي: الوقف وأثره في تنمية المجتمع الإسلامي، مجلة الوعي الإسلامي وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، العدد: 532، 2010م. منشورة على موقع: http://alwaei.com/editor_new.php

[2] مقابلة مع وزير الأوقاف والإرشاد، برنامج (لقاء خاص) على الفضائية اليمنية الأولى، صنعاء، يوم: 18-4-2012 م

[3] مقابلة مع وزير الأوقاف والإرشاد، برنامج (لقاء خاص) على الفضائية اليمنية الأولى، صنعاء، يوم: 18-4-2012 م

وأكّد هذا الوضع نائب وزير الأوقاف في مقابلة مع الباحثة، حيث قال مختصرا الوضع:" أجدادنا حافظوا على الوقف واستثمروه ونحن بددناه..." [1].

وقد تنبهت وزارة الأوقاف إلى خطورة هذا الأمر فبدأت مشروعا لحصر وتوثيق ممتلكات الوقف منذ 2003م، لكن المشروع تعثر ماليا فلم يكتمل الحصر والتوثيق، حيث توقف عام 2007م بسبب الخلافات حول طبيعة الحصر، وبسبب انتهاء الدعم، ولا تزال أكثر من 20% من أعيان الأوقاف غير محصورة بعد [2]..

وقد ترددت الباحثة على الوزارة مرات عديدة للحصول على بيانات أولية عن حجم الأوقاف والمقارنة بين مصارفها، فلم تتمكن من ذلك بحجة أن الحصر لم يكتمل بعد، وقد سألت المختصين عن حجم أوقاف النساء في اليمن، فأجابوا بأن الإحصائيات لم تأخذ النوع الاجتماعي في الحسبان، لكن الجميع يقر بأن المرأة اليمنية لها إسهامات عديدة في مجال أعيان الأوقاف، وهذا ما تأكّدت منه الباحثة من خلال الاطلاع على جداول الحصر والتوثيق أثناء زيارتها للوزارة، ولم تتمكن الباحثة من الحصول على نسخة منها بحجة أنّها لم تكتمل على الحاسوب.

وقد وجدت الباحثة -من خلال الوثائق التي تمكنت من الاطلاع عليها- أن تسمية المجالات الموقوف لها لم تزل على ما هي عليه منذ زمن بعيد(كما ذكر سابقا)، ولم تتغير، ولا تزال توقف الأموال لصالح هذه المجالات مع أن بعضها لم يعد موجودا على أرض الواقع بفعل الحياة العصرية، ولم تتمكن الباحثة من معرفة مصير مستحقات المبرات التي اختفت من الواقع، مثل: الطيور، والحيوانات، والسكون(السكن)، والطرقات، والمجال الاجتماعي، والمجال النوعي... ممّا دفع الباحثة إلى الرجوع إلى عيّنة من المجتمع اليمني لمعرفة واقع الأعيان الموقوف عليها اليوم، فاتضح من خلال إجاباتهم أنه لم يعد من مصارف الأوقاف سوى مجالين-في الغالب- هما: المساجد والقابر([3]).

وقد تتبّعت الباحثة أرقام الأعيان الموقوف عليها من خلال قائمة مبدئية حصلت عليها من إدارة الحصر للأعيان الموقوف لها، فتبين فعلا أن نسبة ما يصرف للمساجد والمقابر من ريع الوقف بحسب بيانات أولية للحصر الميداني هو 76% تقريبا من إجمالي المجالات الموقوف لها، وهذا يعني أن 24% من ريع الوقف غير معروفة مصارفها على اعتبار أن المجالات التي تم تسجيلها قد اندثرت، أو تولت الدولة مسئوليتها.

وتأكّدت الباحثة من هذا الموضع من خلال مقابلة أحد المسئولين في وزارة الأوقاف والاستفسار منه عن الجهات التي تستفيد من ريع الوقف في الوقت الراهن، فأفاد" أنه لم يبق من مجالات الوقف سوى المساجد فقط التي يتم الصرف عليها من مخصصات الوقف، أما الريع المخصص لبقية المجالات فلا نعلم أين يذهب، فحتّى المقابر؛ فإنها موجودة على أراضي الوقف لكنها لم تعد موقوفا لها على أرض الواقع...، لكن هناك دعوات يجري العمل لإنجاحها لإعادة تصحيح مصارف الوقف وصرف كلّ وقف فيما هو مخصص له على اعتبار أن مجالات الوقف في اليمن كما هي موثقة قد شملت كلّ جوانب الحياة العصرية." [4]

---

[1] مقابلة مع وزير الأوقاف والإرشاد، برنامج (لقاء خاص) على الفضائية اليمنية الأولى، صنعاء، يوم: 18-4-2012 م

[2] - مقابلة الباحثة مع عدد من المختصين في وزارة الأوقاف منهم: مدير إدارة الحصر والتوثيق: أ/منصور القباطي، صنعاء، يوم 22-4-2012م

[3] انظر استبانة رأي المجتمع اليمني حول المرأة وإدارة الوقف الإسلامي، ملحق الدراسة

[4] - مقابلة الباحثة مع أ/ منصور القباطي المسئول عن برنامج بيانات الحصر والتوثيق بوزارة الأوقاف، صنعاء، يوم 16-4-2012م

كما وجدت الباحثة من خلال البيانات التي حصلت عليها من إدارة الحصر أن بعض أعيان الوقف جمعت تحت عنوان (غير مبينة) وفي سؤال للمسئول عن الحصر والتوثيق[1] حول تفسير واقع المبرات المسجلة تحت اسم (غير مبين) فسر ذلك بأنّها أوقاف موجودة، لكن ريعها مجهول للوزارة بسبب عراقيل منعت الحاصرين من معرفة نوع الموقوف له، إما بسبب عدم معرفة الناس المجاورين للوقف أو العارفين بالوقف بالموقوف له، أو بسبب الامتناع عن الإدلاء بالمعلومات حول الموقوف له من قبل الغاصبين، أو بسبب اغتصاب الوقف ومنع الحاصرين من الوصول إلى مكان الوقف لتسجيله أو السؤال عن الواقف أو الموقوف له، أو الإدلاء بأية معلومات عن الوقف من قبل الغاصبين..

وعلى الرغم من هذا الواقع المؤلم للوقف الإسلامي في اليمن، فقد اتضح من خلال الواقع واستجابات عيّنة البحث أنه لا يزال المحسنون والمحسنات يتسابقون لوقف ممتلكاتهم وأموالهم في سبيل الله، لأنّهم يعلمون علم اليقين أن الخير مستثمر عند الله، وسيأتي اليوم الذي ستكون فيه أموال الأوقاف رافدا قويا لدعم الفقراء ومعالجة مشكلاتهم، وستعاد الأمور إلى نصابها الصحيح، وسيتم استعادة أموال الوقف من الغاصبين، وسيتم وضع خطة علمية لاستثمارها في سبيل الله.[2]

لقد تأخر الوقف الإسلامي في العصر الحاضر عن تلبية احتياجات الفقراء، وبخاصة من النساء، ولحق بمؤسسة الوقف إهمال كبير في معظم الدول الإسلامية، الأمر الذي أدى إلى تجميده وتراجع دوره وتضاؤله وتآكل مؤسساته، حيث أصبح محلا للمراجعة وإعادة النظر...

ولعل من الركائز الأساسية لإعادة الحياة إلى الحضارة الإسلامية أن يدرك المسلمون الأبعاد التنموية والدينية لدور الوقف في المجالات المتعددة؛ ففضلا عن أن الوقف يمثل صدقة جارية ممتدة غير منقطعة الثواب حتّى بعد الموت، فإنه يمثل أيضًا الوسيلة الأهم في إقامة التنمية المستدامة على المستوى الاجتماعي، وهو المحرك الحضاري من الناحية الروحية والمادية، لأنّه يبني الحياة ويقيم العمران ويغطي الحاجات ويتيح فرص العمل، ويوسع دائرة الملكية الجماعية، ويحد من النزعات الفردية الناتجة عن تكدس المال، وبالتالي تصبح الأموال دولة بين الجميع.[3]

ثالثا:- المرأة اليمنية والوقف الإسلامي بين الماضي والحاضر:

النظرة السريعة إلى التطور التاريخي، لوضع المرأة في المجتمع الإنساني قبل الإسلام، تكشف عن أنّها قد عانت قديماً معاناة كبيرة؛ حيث كان ينظر إليها على أنّها أدنى من الرجل، وأنّها تابعة له، ولذلك كانت تحرم من كثير من الحقوق، فكان يحظر عليها أن تتصرف في أموالها، أو أن تعبر عن إرادتها، حتّى في أخص ما يخصها، وهو اختيار شريك حياتها..([4])

---

[1] - مقابلة الباحثة مع أ/ منصور القباطي المسئول عن برنامج بيانات الحصر والتوثيق بوزارة الأوقاف، صنعاء، يوم 16-4-2012م

[2] -انظر استبانة رأي المجتمع اليمني حول المرأة وإدارة الوقف الإسلامي، ملحق الدراسة

[3] أسامة عبد المجيد العاني: "إحياء دور الوقف لتحقيق مستلزمات التنمية" كتاب الأمة العدد (135) مركز البحوث والدراسات في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بقطر، منشور بتاريخ 2010/1/4, على موقع:

http://www.raya.com/site/topics/printArticle.asp?cu_no=2&item_no=496625&version=1&template_id=20&parent_id=19

[4] انظر كلا من:

وقد أنصف الإسلام المرأة، ورفع عنها الظلم والحيف وما عانته من تمييز في العصور السابقة على نزول القرآن الكريم، قال تعالى: (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) التوبة/ 71 وكان من أثر ذلك التوجيه الإلهي أن تم الاعتراف بحق المرأة المسلمة في المشاركة في تدبير شؤون المجتمع كافة(اقتصادية واجتماعية وقانونية)، وأصبح لها شأن في المجال السياسي؛ حيث كانت تُستشار في الأمور كلّها، أكانت إدارية أم حربية، بل وتشارك إلى جنب أخيها الرجل سواء بسواء في تسيير شؤون المجتمع وتدبيرها في كلّ المجالات([1]) ولاسيما في مجال الوقف الإسلامي ؛ فقد كانت للمرأة المسلمة مكانة عظيمة في عطائها في كلّ مجالات التنمية ولاسيما في المجال الوقفي ؛ فقد عُرف عن النساء المسلمات أنّهن أوقفن في المجالات كافة، حيث لم تكن إسهاماتهن مقصورة على مجال دون آخر، وهناك من المؤشرات ما يرجح أن المشاركة الوقفية النسائية خلال التاريخ الإسلامي كانت مشاركة واسعة وضخمة، ومن هذه المؤشرات ما حفلت به المؤلفات التاريخية والفقهية من ذكر للأوقاف النسائية، ومنها أيضًا كتب السير والتراجم التي أرّخت لحياة كثير من الواقفات، والتي اتضح من خلالها أن نسبة منهن كن عالمات فضليات.[(2)]

وأما المرأة اليمنية فقد كان لها دور بارز في التنمية من عهد بلقيس وامتد هذا الدور إلى عهد أروى ومن عاصرها من النساء؛ فقد كانت للمرأة اليمنية مكانة عظيمة في عطائها في كلّ مجالات التنمية ولاسيما في المجال الوقفي مثلها مثل غيرها النساء المسلمات وخير مثال لذلك العطاء ملكة اليمن السيدة الحرة أروى بنت أحمد بن محمّد بن جعفر بن موسى الصليحي (440 :هـ- 532هـ) التي كان من أهم أعمالها بناء جامع صنعاء المشهور بالجامع الكبير، وإيصال المياه إلى مدينة (الجند)، وتبليط مدينة جبلة بالأحجار والقضاض (الاسمنت)، وشق طريق سمارة إلى السياني, وتعز , وغيرها من المحاسن , والمساجد، ومعاهد العلم والأوقاف الكبيرة , والصدقات , وإجراء رواتب للعلماء والمدرسين... وقد أنفقت الكثير من الأموال في شق الجبال وإقامة

---

*عمرو أبو الفضل: لا يجوز إكراه النساء على الزواج(الإسلام يكفل للمرأة حق اختيار الزوج.. وأيضاً إنهاء العلاقة الزوجية) صحيفة الاتحاد، منشورة على موقع صحيفة الاتحاد: http://www.alittihad.ae/details.php?id=14614&y=2009 تاريخ النشر: الجمعة 24 أبريل 2009 م، وتاريخ النقل: الخميس 17 ديسمبر 2015م

*الشيخ عبد العزيز بن فوزان الفوزان: الإسلام يعطي للمرأة حق اختيار الزوج، رسالة الإسلام، (المنتدى الفقهي) منشور على موقع رسالة الإسلام: http://main.islammessage.com/newspage.aspx?id=23803 تاريخ النشر: 2014/03/26 - تاريخ النقل: 17 ديسمبر 2015م

[1] راجع كلا من:*-مركز الإشعاع الإسلامي للبحوث والدراسات الإسلامية: دور المرأة في بناء المجتمع الإسلامي، منشورة على موقع المركز: http://www.islam4u.com/ar/maghalat تاريخ النقل: 17 ديسمبر 2015

*أحمد مبارك سالم: دور المرأة في الثقافة الإسلامية: منشور على موقع: مكتبة الألوكة: http://www.alukah.net/library/0/36666/، تاريخ الإضافة: 2011/12/11 م، تاريخ النقل: 17 ديسمبر 2015م

*- إيمان رمزي خميس بدران: دور المرأة السياسي في الإسلام "دراسة مقارنة" رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا،نابلس، فلسطين2006م، منشورة على موقع الجامعة:http://scholar.najah.edu/sites/default/files/all-thesis/the_woman_political_work_in_islamic_institute_study_with_comparison.pdf

[2]- فاطمة حافظ: أوقاف النساء (رؤية في الدور الحضاري) مجلة الوعي الإسلامي، العدد (532) الأردن، منشورة بتاريخ 2011/04/14 على موقع: http://alwaei.com/topics/current/article_new.php?sdd=3435&issue= تاريخ النقل: 17 ديسمبر 2015م

الأعمدة وشق الطرق، واشتهر في زمانها العلم والعلماء وكانت تلقب بـ (بلقيس الصغرى) وذلك لرجاحة عقلها وحسن تدبيرها للأمور.([1])

وكانت هناك الكثير من النساء قد وصلن إلى مراتب كبيرة في التاريخ والأدب واللغة والفلك في عصرها، فسمي عصرها بالعصر الذهبي، ومنحها الخليفة الإمام المستنصر بالله منصب داعي الدعاة ولقبها" :السيدة الحرّة، وحيدة الزمن، سيدة ملوك اليمن، وعمدة الإسلام، وذخيرة الدين، وعصمة المؤمنين، وكهف المستجيبين، ووليّة أمير المؤمنين، وكافلة أوليائه الميامين" وعدّها المثل الأعلى للحاكم لكفايتها في تدبير شؤون الحكم، وكانت المراسلات المستنصرية الإمامية تصدر إلى اليمن باسمها([2]). واقتفى أثرها كثير من النساء اليمنيات المحسنات في وقف أموالهن في سبيل الله عبر العصور...

وقد تراجعت في العصور المتأخرة مكانة المرأة المسلمة(ومثلها المرأة اليمنية) بفعل الجهل وتحكيم التقاليد في شؤونها أكثر من الدين؛ إذ لم يعد وضعها في المجتمع كما كان في عصر ازدهار الدولة الإسلامية فقد عانت المرأة طويلاً من الظلم والتهميش، ولا تزال تعاني مع أن هذا الظلم والتهميش يتنافى مع مبدأ المساواة بين الناس جميعاً الذي أرساه الدين الإسلامي بين المرأة والرجل فيما لا يتعارض مع الطبيعة البشرية، كالمساواة بينهما في التكاليف الدينية وفي الثواب والعقاب، وفي الالتزام بطلب العلم، وكذلك المساواة بينهما في الحقوق المدنية؛ فللمرأة ملكيتها الخاصة، لا يشاركها فيها الزوج، ولها حرية التصرف في أموالها دون أي قيد، وهي تحتفظ باسم أسرتها مدى الحياة، فلا تفقده بالزواج. بل ومن حقها أن تجاهد في سبيل الله كما يجاهد الرجل، وهذه المساواة هي التي أقرها الإسلام في القرن السابع الميلادي قبل مواثيق حقوق الإنسان بأكثر من ألف سنة تقريبا [(3)]

والمرأة اليمنية مثل غيرها من المسلمات لم تزل تعاني من الظلم والتهميش، وهو واقع فرضته العادات والتقاليد التي حلت محل الدين في اليمن وفي كثير من أقطار الوطن العربي، فجمدت دور المرأة المسلمة في التنمية، وفرضت عليها قوانين الجاهلية، وجعلتها من أكثر الطاقات المهمشة في عملية التنمية، ولا زالت حتّى اليوم لا تتمتع -في معظم المجتمعات العربية- بالحقوق نفسها التي يتمتع بها الرجل، وظلت النظرة الأكثر

---

[1] انظر كلا من:

*- حياة عبدالقادر أحمد المرسي: دور السيدة الحرة أروى بنت أحمد الصليحي في اليمن (473- 532هـ= 1080- 1138م) رسالة ماجستير، غير منشورة، جامعة الملك عبدالعزيز، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، 1989م

*عبدالله الكثيري: أول ملكة مسلمة حكمت في بلاد اليمن من وراء الحجاب، موقع المجلس الرسمي لقبائل آل الكثيري الهمدانية: http://www.alkethiri.com/vb/showthread.php?t=8625

*-عبد الله الحبشي: معجم النساء اليمنيات، دار الفكر المعاصر، منشور على موقع النيل والفرات: www.neelwafurat.comتاريخ النشر: 1988/01/01 .نقل بتاريخ17-12-2015م

مكتبة المدينة/.../www.madinahnet.com

[2] أمين راجح: نبذة تاريخية عن الملكة أروى(استطلاع مع عدد من المؤرخين) صحيفة المستقلة، اليمن، منشور في موقع يمنات يوم 5 - 1 – 2013 م، نقل من موقع يمرس: http://www.yemeress.com/yemenat/29732 بتاريخ17-12-2015م

[3] - انظر كلا من:

*-مريم آيت أحمد علي: المرأة المسلمة ودورها في التنمية الشاملة للمجتمعات الإسلامية، مؤتمر:" مشكلة الفقر في العالم الإسلامي، الأسباب والحلول" المعهد العالمي لوحدة المسلمين، الجامعة الإسلامية العالمية بكوالالامبور، ماليزيا، نشر بتاريخ 14-15 ديسمبر 2004م. منشور على موقع: http://www.montadaalquran.com/articles/readarticle.php?articleID=125 نقل بتاريخ17-12-2015م

انتشاراً، هي تلك النظرة التي تنظر إلى المرأة بوصفها كائناً لا يصلح سوى لإنتاج الخام البشري، ثم لا يهم بعد ذلك من سيتولى تشكيل هذا الخام البشري ليتحول إلى منتج يستفيد منه المجتمع؟ وكيف؟ وما حقوق هذه المرأة؟ [1]

وعلى الرغم من الظلم والتهميش؛ فإن المرأة المسلمة لم تستسلم للخمول ؛ فقد استمرت بعد ذلك تواصل إثبات وجودها داخل المجتمع، وشاركت بقوة في الحياة العامّة، وساهمت في نشر الدعوة أيضاً؛ وأسهمت بجهدها قولاً وفكراً وعملاً وتطبيقاً، وواجهت الخلفاء والملوك بالقول الساطع البيان، ممّا جعل المعتدلين من علماء الدين الإسلامي يؤكدون على أهمية مشاركة المرأة في المجال السياسي، وهذا ما أكّد عليه الشيخ محمّد الغزالي في كتابه "السنة النبوية بين أهل الفكر وأهل الحديث" فقد أفتى بحق المرأة في تولي القيادة، ودخولها العمل السياسي حيث يقول: يجوز أن تتولى المرأة المسلمة رئاسة الجمهورية ورئاسة الوزراء، فمسألة ولاية المرأة للحكم ليست من اختراعي وإنّما قال بها من قبل عدد من الأئمة من بينهم ابن حزم وابن جرير الطبري، والدين الإسلامي لم يمانع في أن تكون المرأة زعيمة سياسية وقد أباح لها الحق تولي أمور القضاء[2]

هذا الفهم الواعي للدين الإسلامي من بعض فقهاء المسلمين من ذوي الوسطية والاعتدال أعاد للمرأة مكانتها إلى حد ما ؛ وبالتالي فإن نظرة إقصاء المرأة عن المشاركة في دفع عجلة التنمية قد بدأت في التغير شيئاً فشيئاً، وسط ضغوط احتياجات العصر للمزيد من الموارد البشرية المدربة، والمؤهلة للتصدي لجميع التحديات التي يحملها العصر بين ثناياه، وهذا ما أشارت إليه دراسة علمية من أن " وطننا العربي بوضعه الحالي يظل أكثر حاجة لإشراك نسائه في خطط التنمية وعملياتها، وإدماجهن في مشاريعها الرامية إلى تحسين نوعية الحياة، وتأسيس بيئة أفضل لنمو الجنس البشري، بحيث يمتلك التعليم والتدريب والتأهيل الملائم، لمجابهة تحديات العصر الثقافية، والاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية، وغيرها". [3]

ولكن مشاركة المرأة في مجالات التنمية المختلفة لا تزال تتطلب أن يعمل المسلمون على إحياء الثقافة الإسلامية البناءة، التي تقدر أدوار المرأة في إحداث التنمية المستدامة، وأن يهتم علماء الدين الإسلامي بإبراز الصورة الحقيقية لأدوار المرأة المسلمة في جميع جوانب التنمية، وأن يعملوا على تصحيح صورتها المشوهة في

---

*-**محمّد الأرناؤوط:** هل من دور للوقف في إنصاف المرأة؟ **حول الطابع الذكوري للحضارة الإسلامية**، مقال حول تحليل كتاب إيمان الحميدان "المرأة والوقف" الكتاب صادر عن الأمانة العامّة للأوقاف في الكويت، 2006م، المقال منشور بتاريخ: 2007/04/14، على موقع صحيفة الغد: http://www.alghad.com/index.php/article/146319.html، نقل بتاريخ17-12-2015م

* يوسف حمدان أبو جامع: جهاد المرأة في الإسلام، الجامعة الإسلامية، غزة، كلية الشريعة والقانون، 2008م رسالة ماجستير منشورة على موقع: http://library.iugaza.edu.ps/thesis/87610.pdf

[2] انظر كلا من:

*- فاطمة حافظ: أوقاف النساء (رؤية في الدور الحضاري) مجلة الوعي الإسلامي، العدد (532) الأردن، منشور بتاريخ 2011/04/14 على موقع:=http://alwaei.com/topics/current/article_new.php?sdd=3435&issue ، تاريخ النقل: الخميس 6 ربيع الأول 1437هـ - 17 ديسمبر 2015

*-خالد الحربي: ميراث المرأة بين الإسلام والأديان الأخرى، منشور على موقع بيت الإسلام: http://d1.islamhouse.com/data/ar/ih_books/single5/ar_Aleslam_we_Almr2a.pdf

[3] -مريم آيت أحمد علي: المرأة المسلمة ودورها في التنمية الشاملة للمجتمعات الإسلامية، مؤتمر:" مشكلة الفقر في العالم الإسلامي، الأسباب والحلول" المعهد العالمي لوحدة المسلمين، الجامعة الإسلامية العالمية بكوالالامبور، ماليزيا، نشر بتاريخ 14-15 ديسمبر 2004م. منشور على موقع: http://www.montadaalquran.com/articles/readarticle.php?articleID=125 نقل بتاريخ17-12-2015م

وسائل الإعلام، وأن يتم تعريف المجتمع بأدوارها التنموية في كلّ المجالات ولاسيما في مجال إدارة الوقف الإسلامي عبر عصور الدولة الإسلامية المزدهرة، لأنّ المجتمع الإسلامي يتأثر بالخطاب الديني أكثر من أي خطاب، والخطاب الديني هو الوسيلة المثلى للحد من سيطرة الثقافة التقليدية التي تنظر إلى المرأة نظرة دونية وتتجاهل حقوقها التي أقرها لها الدين الإسلامي الحنيف.

والخطاب الديني هو الأسلوب الأمثل والأسرع لتصحيح صورة المرأة النمطية التي تبثها وسائل الإعلام على الدوام، ولتشجيع المجتمع على إحياء دور المرأة المسلمة في الحياة بصورة عامّة وفي إدارة الوقف الإسلامي بشكل خاص. ولا شك أن دعم علماء الدين للمرأة المسلمة لاستعادة دورها الحضاري سيوفر الإطار الشرعي الذي يمهد الطريق للدولة لاتخاذ إجراءات عملية لتصحيح نظام الوقف واستعادة دوره التنموي، والاهتمام بالمرأة ورفع الحيف والظلم عنها، وتوعية المجتمع بأهمية توجيه جزء من الوقف الإسلامي لصالحها ومعالجة مشكلاتها، وتخصيص جزء من الوقف للمحافظة على كرامة الفقيرة وعزتها، وحمايتها من الحاجة للآخرين، كما إن دعم تعليم المرأة من مصارف الوقف الإسلامي سيكون له دور كبير في حمايتها من الوقوع في شرك الغزو الثقافي الغربي؛ فعندما تكون المرأة -التي تمثل نصف المجتمع - واعية بأدوارها، ومتسلحة بالقدر الملائم من المعرفة والثقافة، والخبرات والقدرات والمهارات الفنية والحرفية وغيرها؛ فإن ذلك يقلل من خطر وسائل الإعلام في التأثير سلبياً على المحيط الاجتماعي، الذي تتفاعل في داخله هذه المرأة، وتعيش فيه عدداً من الصراعات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية المختلفة، وبالتالي يسلم المجتمع من التغريب السلبي.

وعلى الرغم من التحديات التي تواجهها المرأة المسلمة في المجتمعات التقليدية؛ فإن دورها لا يزال فاعلا في مجال الوقف إلى يومنا هذا باعتبارها واقفة، وإسهامات النساء في الوقف - على امتداد التاريخ الإسلامي- لم تتوقف باعتبارها واقفة حيث تشير إحصاءات الوقف في عصرنا الراهن إلى أنّ حجم المشاركة النسائية تبلغ حوالي 25% من حجم الأوقاف الحالية في العالم الإسلامي [1] لكن دور المرأة المسلمة تراجع في إدارة الوقف، وتم التحايل عليها بوصفها موقوفا عليها، وبخاصة في الوقف الذري؛ حيث يتم في كثير من الدول العربية اقتصار وقف الذرية على الذكور دون الإناث وفي بعض الحالات على الذكور وذرياتهم وعلى الإناث دون ذرياتهن حتّى أصبح الوقف الذري صيغة من صيغ حرمان المرأة من حقها في الميراث[2]

ولذلك فمن حق المرأة المسلمة أن تكون مسئولة عن الوقف مثلها مثل أخيها الرجل حتّى لا تتعرض لمثل هذا التحايل، لأنّ حقها في الوقف مثل الرجل.

والمتابع لموضوع الوقف الإسلامي في اليمن، قد يندهش من حجم المشاركة النسائية الواسعة فيه، سواء من حيث المبادرة إلى بناء الأوقاف أو بذل الأموال في أعمال البر والتقوى المختلفة، ولاسيما في مجال تشييد

---

[1]- فاطمة حافظ: أوقاف النساء (رؤية في الدور الحضاري) مجلة الوعي الإسلامي، العدد (532) الأردن، منشورة بتاريخ 2011/04/14 على موقع: http://alwaei.com/topics/current/article_new.php?sdd=3435&issue= تاريخ النقل: 17 ديسمبر 2015م

[2] - انظر كلا من:*عبد العزيز بن محمّد آل الشيخ سلمان: ثقافة الوقف في المجتمع السعودي بين التقليد ومتطلبات العصر- (رؤية من منظور اجتماعي شرعي) دراسة منشورة على موقع الجزيرة متابعة: http://www.al-jazirah.com.sa/20120208/fe25.htm، بتاريخ 8-2-2012م، ونقلت تاريخ 25-11-2014م

* الشيخ محمّد علي الحرز: المرأة الإحسانية والعمل الوقفي، دراسة منشورة على موقع التوافق: http://www.altwafoq.net/index.php بتاريخ:25-7-2011م، ونقل بتاريخ 20-12-2015م

المنشآت الدينية والعلمية والزراعية بغرض نشر العلم وتنمية المجتمع، ولا تزال المرأة اليمنية تسارع للخير بوقف أموالها في أحلك الظروف التي تمر بها اليوم، على الرغم ممّا تسمعه عن الفساد في إدارة الأوقاف إلاّ أنّها تعمل بنيتها لله وتؤمن بأن مالها في حماية الله، وتثق بأن الولاة سيتحملون تبعات ولايتهم يوم اللقاء بالله.

وقد اتضح من خلال إحصائية وزارة الأوقاف اليمنية أن نسبة النساء الواقفات كبيرة من الإجمالي الكلّي لعدد الواقفين، لكن الحصر للوقف كان عامّا ولم يأخذ بعامل النوع في هذه الإحصاءات، فلم تظهر نسبة الوقف النسوي كرقم، لأنّها لا توجد إحصاءات مستقلة بوقف المرأة في وزارة الأوقاف. [1]

ولكن الرجوع إلى الواقع يؤكد أنه ما من حي ولا حارة إلاّ وللمرأة فيه وقف، وهذا ما تأكّد من خلال استطلاع رأي قامت به الباحثة حول مدى إقبال المرأة اليمنية على وقف أموالها اليوم؛ فقد اتفق المفحوصون ذكورا وإناثا على أنّ المرأة اليمنية لا تزال تشارك في الأوقاف بدرجة كبيرة [2]

لكن وقف النساء غير ظاهر في الحصر والتوثيق لأنّ عملية الحصر لم تهتم بمدخل النوع الاجتماعي في الإحصاءات، ولأنّ كثيرا من النساء اليمنيات يوقفن أموالهن وعقاراتهن وحليهن باسم(فاعل خير)، وهذا ما أكّده مختص في وزارة الأوقاف، الذي أكّد على أنّ المرأة اليمنية في هذا العصر غالبا لا توقف باسمها الصريح، بل غالبا ما توقف باسم(فاعل خير)[3]

ومن خلال معرفة الباحثة بعدد من الواقفات حاولت الباحثة أن تجد تفسيرا لعدم التصريح باسم المرأة الواقفة، فوجدت الباحثة أن معظم الواقفات يفضلن عدم ذكر أسمائهن لإيمانهن أن الصدقة غير المعلنة عند الله أفضل من المعلنة، وبعضهن يخفين أسماءهن مراعاة للعادات والتقاليد التي تتحفظ على ذكر اسم المرأة في أي ورقة مكتوبة حتّى في المعاملات المالية والأملاك؛ فلا تزال كثير من النساء اليمنيات يسجلن ما يخصهنّ من ممتلكات باسم أم فلان أو عائلة فلان لخوفهنّ من معرفة الاسم مراعاة للثقافة التقليدية التي تعد التصريح باسم المرأة عيبا اجتماعيا...

ومع هذا العطاء المستمر للمرأة اليمنية في مجال الوقف، فإنها لم تنل الاهتمام الذي يليق بعطائها في هذا المجال سياسيا؛ فمن خلال زيارة الباحثة لوزارة الأوقاف ومقابلتها لمعظم الموظفات فيها ولبعض المسؤولين في الوزارة تبين أنه لا توجد امرأة في الوزارة تمتلك قرار الإشراف على أي نوع من أنواع الوقف، وتوجد قلة من النساء في الوزارة يعملن في وظائف مكتبية (السكرتاريا)، ومعظمهنّ منتسبات لإدارة الإرشاد، ولا توجد امرأة في المناصب الإدارية داخل الوزارة، كما لا توجد إدارة خاصة بالنساء يمكن أن يلجأ إليها النساء الواقفات أو المحتاجات لمساعدة الوقف.

وهذا دليل على عدم تمكين المرأة من استثمار قدراتها في مجال إدارة الوقف، وقد انعكس تغييب المرأة عن إدارة الوقف على واقعها خارج المجتمع؛ فواقع المرأة الفقيرة يوضح أن هناك تقصيرا شديدا في رعايتها فلا يهتم الوقف باحتياجاتها، ولا يوجد أثر يذكر للوقف في خدمة المرأة الفقيرة في كلّ المجالات...مما يدعو إلى تصحيح واقع المرأة اليمنية في مجال الوقف الإسلامي.

---

[1] - وزارة الأوقاف والإرشاد: البيانات الأولية للحصر والتوثيق، أنواع الموقوف لهم، صنعاء، غير منشورة، 2012م

[2] - انظر استبانة رأي المجتمع اليمني حول المرأة وإدارة الوقف الإسلامي، ملحق الدراسة

[3] - مقابلة مع أ/ علي بن محمّد الفران، رئيس وحدة متابعة إستراتيجية التخفيف من الفقر بوزارة الأوقاف والإرشاد، صنعاء، بتاريخ 18-4-2012

وحيث إن المرأة قد شاركت في ازدهار الوقف الإسلامي، وكانت مشاركتها في الوقف تعبر دائماً عن مكانتها في المجتمع، وبالتحديد عن مشاركتها في الثروة وإدارتها لهذه الثروة، ولأنّه لا توجد عوائق دينية تمنع المرأة عن إدارة الوقف- فإن تمكينها من إدارة الوقف اليوم هو ما يفترض أن يكون ليعبر الآن عن المكانة الجديدة التي أصبحت تشغلها المرأة في المجتمعات المسلمة، ولعل هذه المشاركة ستقود إلى إعادة الاعتبار لدور الوقف وإلى إسهام المرأة فيه بما يفيد الحاضر والمستقبل[1].

إن ما يدعو إلى التفاؤل بنجاح المرأة في إدارة التنمية- إذا ماتم تمكينها- هو أن عطاء المرأة مستمر، وينمو في مجال الوقف لأن المرأة بطبيعتها العاطفية الأكثر تأثرًا بحاجة الناس، فضلا عن أن ارتفاع مستوى وعي المرأة اليمنية بواجباتها نحو مجتمعها قد دفعها إلى النشاط لإثبات ذاتها والتحرك بفاعلية للمشاركة في مجالات التنمية المختلفة بمالها وممتلكاتها وبوقتها متحدية ما يقف في طريقها من عراقيل ثقافية، وقد اقتحمت المرأة اليمنية كثيرا من الوظائف الخدمية ونجحت فيها [2]

إن إعادة تفعيل دور المرأة في إحياء الوقف الإسلامي في اليمن وتمكينها من إدارة الوقف الإسلامي ليست بدعة؛ فقد كان للمرأة المسلمة دور مشرف في هذا المجال كما سبق، وبما أننا نعيش في القرن الـ21 ؛ فإن تحديات العصر المختلفة، وتوفر النساء المؤهلات علميا يتطلبان أن تعطى المرأة الفرصة للمشاركة في تنمية الوقف وتوجيهه نحو خدمة المجتمع، وأن يتم تمكينها من إدارة الوقف ولاسيما الوقف المتصل بالمرأة والطفولة.

وتقدّم الدراسة الحالية تصورا مقترحا ربما يفيد في هذا الجانب إذا ما سعت الدولة إلى تمكين المرأة من مواقع صنع القرار في وزارة الأوقاف.

الفصل الثاني: تصور مقترح لإحياء دور المرأة اليمنية في إدارة جزء من الوقف الإسلامي لصالح النساء

التعريف بالتصور المقترح:

يقصد بالتصور المقترح في الدراسة الحالية وضع إطار عامّ لخطة أولية تساعد متخذي القرار على تمكين المرأة اليمنية من إحياء دورها في تطوير الوقف الإسلامي بصورة عامّة وإدارة جزء من الوقف الموجود لصالح المرأة اليمنية وتلبية احتياجاتها التنموية.

أهداف التصور المقترح:

1- تفعيل دور الوقف الإسلامي في خدمة المجتمع اليمني ولا سيما تنمية المرأة.
2- تمكين المرأة اليمنية المؤهلة من استثمار قدراتها في إدارة الوقف وتنميته.
3- تشجيع النساء الموسرات على المبادرات الوقفية لدعم تنمية المرأة وتلبية احتياجاتها.
4- تشجيع النساء بصورة عامّة على طرح احتياجاتهنّ الأساسية للمرأة المسؤولة بدون حرج.
5- رفع الإسهامات الوقفية في تنمية قدرات المرأة الفقيرة في مجالات التنمية المختلفة.

---

[1] محمّد الأرناؤوط: هل من دور للوقف في إنصاف المرأة؟ حول الطابع الذكوري للحضارة الإسلامية، مقال حول تحليل كتاب إيمان الحميدان "المرأة والوقف" الكتاب صادر عن الأمانة العامّة للأوقاف في الكويت، 2006م، المقال منشور بتاريخ: 2007/04/14، على موقع صحيفة الغد: http://www.alghad.com/index.php/article/146319.html، نقل بتاريخ17-12-2015م

[2] - سعاد سالم السبع (المرأة اليمنية بين التعليم العالي وسوق العمل)، دراسة عرضت في المؤتمر الثاني للتعليم العالي (التعليم العالي وسوق العمل) المنعقد في جامعة صنعاء -مارس،2008م

وقد استندت أهداف التصور المقترح إلى أهداف الوقف الإسلامي التي تعد المرأة والرجل شريكين أساسيين في إدارة الوقف الإسلامي وفي تنميته، وهذا واضح من نصّ الأهداف في علاقتها بالمرأة.

أهداف الوقف الإسلامي في علاقتها بالمرأة:

الهدف الأول: امتثال أوامر الله عزّ وجلّ بالبذل والإنفاق، وتأمين صدقة جارية يستمر خيرها للواقف، ويلحقه أجرها إلى مدة طويلة، وربما إلى آخر الدنيا، وهو من أهم ما يفيد الإنسان المسلم بعد موته، والأدلة كثيرة على ذلك.[1]

والمرأة المسلمة كانت سباقة في تحقيق هذا الهدف منذ بدء الإسلام، ولم تزل إلى اليوم تجزل العطاء رغبة في رضا الله، وامتثالا لسنة نبيه –صلى الله عليه وسلم-ولذلك فمن حقها أن تشارك الرجل في إدارة هذا الوقف.

الهدف الثاني: تحقيق مبدأ التكافل بين أفراد الأمّة، والتوازن الاجتماعي، وضمان بقاء المال، ودوام المنفعة به، واستمرار العائد من الأوقاف المحبوسة، وتأمين مورد دائم للجهات الخيرية والدينية العامّة التي ربما يتساهل الناس في العناية بها والإنفاق عليها، كالمساجد، والمستشفيات، والمبرّات، والزوايا... ذلك أن الوقف الخيري إنّما شرع لمثل هذه الأمور، وأنه لا يخلو عادة وقف من جهة خير، حالاً أو مآلاً، لأنّ الأوقاف الأهلية يشترط لصحتها أن تؤول إلى الخيرات عند انعدام المستحقين لها، وإلا لم تصح.[2].

ولا يتحقق التكافل والتوازن ودوام المنفعة إذا ظلت المرأة محرومة من حقها في الوقف الإسلامي إدارة ومصارف عادلة؛ فالتكافل والتوازن عاملان مهمان لحدوث التكامل، وكي تسود المحبة والأخوة ويعم الاستقرار، وبالمقابل فإن استبعاد المرأة عن المشاركة في إدارة الوقف يؤثر سلبا في التكافل والتوازن الاجتماعي ؛ لأنّ استبعاد المرأة أدى ويؤدي إلى تجاهل احتياجاتها التي يجب أن يتولاها الوقف، مع أن المرأة المسلمة لا تقل حرصا وأمانة عن الرجل المسلم، وبخاصة حين تشعر أن هذا المال يساهم في حل مشكلاتها هي الهدف الثالث: تحقيق أهداف تنمية المجتمع في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية والصحية وغيرها؛ إذ يمثل الوقف الإسلامي مصدرا تنمويا يساعد الدولة في تحقيق التنمية البشرية في جميع جوانبها، فما لم تستطع الدولة تلبيته من الاحتياجات التنموية يسارع الخيرون إلى تلبيتها بوقف أموالهم في سبيل الله،

1- انظر كلا من:

* عبد الله بن أحمد الزيد :أهمية الوقف وأهدافه، ط1، سوريا، دار المكتبي، 1420هـ، ص 231

* محمّد عبد الرحيم سلطان العلماء ومحمّد أحمد أبو ليل: الوقف؛ مفهومه، ومشروعيته وأنواعه وحكمه وشروطه، مرجع سابق، ص208

2- انظر كلا من:

* محمود محمّد مهدي: نظام الوقف في التطبيق المعاصر (نماذج مختارة من تجارب الدول والمجتمعات الإسلامية)، دولة الكويت، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، منشور بتأريخ 11-2-2011م على موقع: http://www.kantakji.com/fiqh/Files/Wakf/147.pdf، ونقل بتاريخ 25-11-2015م

*- الشيخ محمّد علي الحرز: المرأة الإحسائية والعمل الوقفي، دراسة منشورة على موقع التوافق: http://www.altwafoq.net/index.php بتاريخ:25-7-2011م، ونقل بتاريخ 20-12-2015م

* وزارة الشئون الإسلامية: كيف تعود ثقة الأمة في الوقف؟ مجلة الوعي الإسلامي، العدد552، يوليو 2011، منشور على موقع: http://www.alwaei.com/site/index.php/552/ahkam1

ومثال على ذلك حينما يحتاج الناس لمسجد في حي من الأحياء أو لمستوصف أو مدرسة، فغالبا ما يبادر أهل الخير إلى تلبية هذه الاحتياجات من حر أموالهم على سبيل الصدقة الجارية، لا فرق في البذل بين الرجل والمرأة [1]

ويفترض أن تنال تنمية المرأة نصف هذا العطاء لأنّها نصف المجتمع عددا، ([2]) ولكنها الأكثر حرمانا في مجال التنمية، والأكثر احتياجا لدعمها من خلال الوقف الإسلامي، وربما إذا ما تم تمكينها من إدارة الوقف الخاص بها سيساعد في سد فجوة التنمية بين الرجل والمرأة.

الهدف الرابع: صلة الرحم وضمان مستقبل ذوي القربى وذوي الحاجة ألا يكونوا عالة يتكففون الناس؛ وهذا الهدف خاص بالوقف الذري، وتلبية رغبة الواقف في نقل الاستفادة من أمواله الموقوفة لمن يريده ويحبه، ذلك أن الموقوف من المال خارج عن التركة، ولا يدفع إلاّ للموقوف عليهم ([3])

والواقع الاجتماعي يشير إلى أنّ هذا الهدف صار مهددا بفعل الثقافة التقليدية التي تدفع بعض الواقفين إلى وقف أموالهم على الذكور دون الإناث كطريقة لمنع الإناث من الميراث؛ حيث اتخذوا الوقف ذريعة لمحاربة الميراث وحرموا البنات أو جعلوه قسمة ضيزى بين الذكور والإناث، يطففون للبنات ويزيدون للبنين عن طريقه أو طريقهم الآثم، فانحرفوا بالوقف عن مقصد القربى فيه , وجعلوه أداة ليتحكموا في بعض التركة أو كلّها بعد موتهم([4]) . وقد ظهر ذلك الانحراف في آخر عصر الصحابة , وقد استنكرت هذا الفعل أم المؤمنين عائشة , -رضي الله عنها- وهمّ عمر بن عبد العزيز-رضي الله عنه- أن يرد صدقات الناس التي أخرجوا منها

---

[1] وزارة الشئون الإسلامية: كيف تعود ثقة الأمة في الوقف؟ مجلة الوعي الإسلامي، العدد552، يوليو 2011، منشور على موقع: http://www.alwaei.com/site/index.php/552/ahkam1

[2] وزارة التخطيط والتعاون الدولي: النتائج النهائية للتعداد العامّ للسكان والمساكن والمنشئات، صنعاء، 2004م

[3] انظر كلا من:*- محمّد راتب النابلسي: الظلم بين أفراد الأسرة؛ الإرث (حرمان البنات والزوجات من الميراث)، خطبة الجمعة (الخطبة 1055)، منشورة بتاريخ: 16-11-2007م على موقع فتاوى إسلامية، ومنقول بتاريخ 22-11-2013م http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=FatwaId&Id=139599

-نهار بن عبدالرحمن العتيبي: حرمان النساء من الميراث، تاريخ النشر: 2013/5/20 م على موقع الألوكة، ومنقول بتاريخ 12-12-2015م: http://www.alukah.net/sharia/0/54822/#ixzz3uh758kJv

*- دار الإعلام العربية(القاهرة): كيف تعود ثقة الأمة في الوقف؟ مجلة الوعي الإسلامي، الكويت، العدد (442): http://www.alwaei.com/site/index.php/552/ahkam1/ تاريخ النشر: 4- يوليو 2011م، ومنقول بتاريخ 20-11-2015م

[4] انظر كلا من:*-ورود عادل إبراهيم عَورتاني: ميراث المرأة في الإسلام،رسالة ماجستير، جامعةُ النَّجاحِ الوطنية،1998م، البحث كامل منشور على موقع: http://albnbonab.hooxs.com/t776-topic، تاريخ النشر: 18:45 ,29-04-2009م، تاريخ النقل 23-12-2015م.

*-السيد مراد سلامة: ويل لك يا آكل الميراث (خطبة للشيخ النابلسي)، تاريخ الإضافة: 2015/11/2 م، على موقع الألوكة:http://www.alukah.net/sharia/0/93990/#ixzz3uh7mduS5 :، ومنقول باريخ 15-12-2015م

*-محمّد عبدالعزيز إبراهيم الزيات: الميراث، منشور بتاريخ: 2011/10/22 على موقع الألوكة::http://www.alukah.net/sharia/0/35527/#ixzz3uh87 منقول بتاريخ 23-11-2014م

*-سميرة بيطام: الميراث وجدلية التوريث، منشورة بتاريخ 2013/7/4 م على موقع الألوكة::http://www.alukah.net/sharia/0/56856/#ixzz3uh8VHvVz .ومنقولة بتاريخ 5-11-2014م

*-مركز الفتوى: مسائل في الميراث؛ حكم حرمان المرأة من إرثها والتحايل لإسقاطه عنها، رقم الفتوى: (139599) منشورة يوم الاثنين/ 13-9-2010 م على موقع فتاوى إسلامية: http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=FatwaId&Id=139599 ومنقولة بتاريخ 22-12-2015م

النساء , ولكن سبق إليه الموت فماتت معه فكرته، ولقد كثرت هذه المآثم حتّى شوهت الأوقاف وأخفت في كثير من الأحيان خيراتها، حتّى قال القرطبي:" إن راد الوقف مخالف للإجماع فلا يلتفت إليه [1] .ومعروف للجميع ما يحدث في اليمن من تحايل على المرأة في جانب وقف الذرية، وربما تواجد المرأة في إدارة الوقف الإسلامي سيخفف من هذا الظلم ويعيد للهدف طبيعته الإسلامية فتكون صلة رحم للإناث قبل الذكور كما أوصى ديننا الإسلامي.

الهدف الخامس: تفتيت الثروة كلّما تجمعت في يد أحد، والعمل على عدم تجميعها في يد الورثة؛ لأنّ الوقف في الغالب يكون للورثة وغير الورثة معًا، فلا يكون خاصًا بالورثة، وهو وإن كان لهم وحدهم أحيانًا، فلن يكون إرثًا عنهم بعد وفاتهم، ولكن لمن بيَّنه الواقف خاصة، كما إنه لا يجوز للجاهلين من الورثة إضاعة ما ورثوه، بسوء تصرفهم، حيث يمنعون من بيع عين الموقوفات والتصرف بأعيانها، ولا يملكون سوى الانتفاع بها انتفاعا معتادًا مدى الحياة، بحسب شرط الواقف، فإذا غاب الموقوف لهم بالموت تحول الوقف الذري إلى خيري، وهذا يؤدي إلى تأمين مورد دائم لكثير من المحتاجين والفقراء والمعوزين المستفيدين من الوقف، من الورثة وغيرهم([2]).

ولن يتحقق هذا الهدف مادامت المرأة غائبة عن إدارة الوقف، لأنّ إقصاء المرأة من إدارة الوقف يتيح الفرصة لإعادة تجميع الثروة في يد الورثة الذكور وحدهم بسبب ما يتم من تفضيل لهم على الإناث في مسألة الوقف الذري، وكذلك تتجمع الثروة بيد الذكور عن طريق استئثار الذكور بما يقدّمه الوقف الإسلامي من خدمات في التعليم والصحة والزواج وغير ذلك، وحرمان الأنثى من هذه الخدمات أو عدم المساواة بين المرأة وبين الرجل في هذا الجانب.

ولا شك أن تغييب المرأة اليمنية عن المشاركة في إدارة الوقف سيضاعف حرمانها من الانتفاع بخدمات الوقف الإسلامي، وبالتالي ستزيد معاناتها وتتضاعف احتياجاتها في جميع المجالات.

ولذلك فإن تمكين المرأة من المشاركة في إدارة الوقف الإسلامي سوف يسهم في إعادة التوازن في المنفعة من الوقف، وإفادة المجتمع بجنسيه المرأة والرجل من هذه الثروة.

---

[1] انظر كلا من: *- عبد العزيز علوان سعيد عبده: أثر الوقف في التنمية الاقتصادية والاجتماعية مع دراسة تطبيقية للوقف في اليمن، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة: 1997م، ص 121م

*- الشيخ محمّد علي الحرز: المرأة الإحسائية والعمل الوقفي، دراسة منشورة على موقع التوافق:

http://www.altwafoq.net/index.php بتاريخ:25-7-2011م، ونقل بتاريخ 20-12-2015م

[2] انظر كلا من:*-إبراهيم يوسف القُرعاني: الوقف الإسلامي عطاء متجدد، مقال منشور في صحيفة المدينة العدد(19231) على موقع صحيفة المدينة: http://www.al-madina.com/node/238849[.تاريخ النقل: 18/12/2015 م.

*-حسن أيوب: فقه المعاملات المالية في الإسلام، القاهرة: دار التوزيع والنشر الإسلامية، 1998 م، ص231.

*- مجلة مجمع الفقه الإسلامي: عوامل تفتيت الثروات، وإعادة توزيعها، منشورة على موقع:

http://shamela.ws/files/img/front/info.png منقول بتاريخ 25-12-2015م

*- حسن مدني: الاقتصاد الإسلامي، المكتب التعاوني للدعوة وتوعية الجاليات بالربوة بمدينة الرياض، منشور بتاريخ:12-2-2008م على موقع بيت الإسلام، ومنقول بتاريخ 5-12-2015م: http://d1.islamhouse.com/data/ar/ih_articles/ar_aleqtesaad_aleslamy.pdf

منذر قحف: الاقتصاد الاسلامي علما ونظاما، منشور بتاريخ 14-12-2015 على موقع: -http://monzer.kahf.com/books/arabic/al iqtisad_alislami_ilman_wa_nizaman.pdf تاريخ النقل: 21-12-2015م.

ويمكن إبراز أهم المنطلقات الدينية والاجتماعية والاقتصادية التي تشرع لتمكين المرأة اليمنية من المشاركة في إدارة الوقف الإسلامي في العصر الراهن كما يأتي:

الأسس الداعمة لمشاركة المرأة اليمنية في إدارة الوقف الإسلامي في العصر الراهن:

مما سبق تم استخلاص مجموعة من الأسس الدينية والاجتماعية والاقتصادية التي تجعل من إدارة المرأة اليمنية للوقف أمرا مهما ومستحبا وضرورة عصرية، ويمكن أن تمثل أسسا يستند إليها التصور المقترح لتمكين المرأة اليمنية من إدارة الوقف الإسلامي في العصر الراهن.

ومن أهم هذه الأسس ما يأتي:

1) أن الدين الإسلامي لم يحرم إدارة المرأة للأوقاف، والنصوص الشرعية واضحة في هذا الموضوع كما سبق، كما إن واقع الحياة في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين ومن بعدهم من ولاة الدولة الإسلامية يؤكد أن المرأة كان لها شأن عظيم في إدارة الوقف، ولم يعترض عليها أحد بل أشاد بدورها معظم ولاة المسلمين. وقد ورد في البخاري(باب الوقف كيف يكتب) " وفي حديث الباب من الفوائد" جواز إسناد الوصية والنظر على الوقف للمرأة وتقديمها على من هو من أقرانها من الرجال [1]..

2) أن المرأة المسلمة قد أثبتت صلاحيتها لتولي مسئولية الوقف عبر العصور الإسلامية المختلفة؛ وفي تاريخ الدولة الإسلامية نماذج نسوية عظيمة ساهمت في ازدهار الوقف الإسلامي بوصفها واقفة، وناظرة في الوقت نفسه منذ بدء الدين الإسلامي.

3) أن الدراسات العلمية قد أثبتت أن مستوى المرأة الاجتماعي والتعليمي والاقتصادي والحقوقي ينعكس على مستوى الأسرة والمجتمع، وبالتالي فإن الاهتمام بالمرأة هو اهتمام بالمجتمع، وإهمالها أو حرمانها يعرقل المجتمع مهما كانت جهود التنمية، إذ إن تنمية جزء من جسم المجتمع وإهمال الجزء الثاني لا يمثل شيئا في مقياس التنمية البشرية، بل قد يكون عاملا معيقا للتنمية ([2].)

لذلك أثبتت العديد من الدراسات أن من بين مؤشرات تقدّم المجتمع، إسهام نسائه في النشاط الاجتماعي والاقتصادي، وأن أي خطة تنموية، لابدّ أن تعتمد في جهودها على مشاركة المرأة بجانب الرجل، بوصفها نصف القوى البشرية في المجتمع، إذ إن عملية التنمية عملية متكاملة، تهدف للارتقاء بالعنصر البشري دون

---

1 أحمد بن علي بن حجر العسقلاني: شروح الحديث؛ فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار الريان للتراث، 1986م، ص 473 منشور على موقع:http://www.islamweb.net/newlibrary/display_book.php?idfrom=5042&idto=5043&bk_no=52&ID=1764

[2] انظر كلا من:* برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: تقرير التنمية البشرية 2010 "الثروة الحقيقية للأمم: مسارات إلى التنمية البشرية " ص 90، منشور على موقع: http://hdr.undp.org، وعلى موقع:

http://webcache.googleusercontent.com/search?q=cache:j4lSr53ShecJ:www.arab-hdr.org/arabic/reports/global.aspx lnk&gl=sa&source=www.google.com.sa تم النقل بتاريخ 11-2-2011م.

* جورج آصاف وآخرون: الفقر والتنمية الاجتماعية في لبنان، بيروت: المركز اللبناني للدراسات، 2003،ص 70.

* غالب عبد المعطي الفريجات: التربية وتنمية المجتمع، عمان: دار أزمنة للنشر والتوزيع، 2006م، ص 112.

*-أحمد السيد كردي: أهمية دور المرأة في تنمية المجتمع ، نشرت في 4 سبتمبر 2011م على موقع:

http://kenanaonline.com/users/ahmedkordy/posts/312909

المصدر:http://www.isesco.org.ma/arabe/publications/taaliminath/P5.ph تاريخ النقل 18-12-2015م

تمييز بين فئاته، ولذلك ينبغي أن تستوعب في خططها كلّ فئات المجتمع، وأن يكون للمرأة دور حقيقي في هذه التنمية. [1]

4) أن واقع المرأة اليمنية اليوم في كلّ مجالات الحياة يستدعي أن تؤخذ قضاياها مأخذ الجد من قبل متخذي القرار ولاسيما القائمين على الوقف الإسلامي، وأن يعتبروا دعم المرأة وتلبية احتياجاتها المختلفة وحمايتها واجبا دينيا ينبغي أن يكون للوقف الإسلامي دور في أدائه، فهي الأكثر فقرا، والأكثر عرضة لآثار العنف والحروب ومخلفات الثقافة التقليدية([2]).

5) أن المرأة اليمنية -في الوضع الراهن -هي أكثر قدرة من الرجل على كشف حالات النساء والتفاعل معهنّ ومعرفة ظروفهنّ واحتياجاتهن، وبالتالي خدمتهنّ من خلال الوقف الإسلامي ولاسيما أن معظم أفراد المجتمع اليمني لا يزالون يتمسكون بالقيم الاجتماعية المحافظة.

6) أن هناك الآلاف من النساء اليمنيات المؤهلات علما ومهارة، ولكنهنّ لم يجدن فرص العمل المناسبة، وبالتالي فإن الواجب الديني يحتم على المجتمع مساعدة مثل هؤلاء النساء من خلال الوقف الإسلامي؛ فالمرأة اليمنية المؤهلة -بعد أن حققت تطورا كبيرا في مجالات المعرفة والمهارة وأصبحت بارزة في الطب والهندسة والتعليم والإدارة التربوية والقانون وغيرها من مجالات الحياة- صارت بحاجة إلى فرص عمل تتيح لها استثمار قدراتها في خدمة المجتمع.([3]). وتمكين المرأة من إدارة جزء من الوقف الإسلامي يعد من أهم الفرص التي سوف تساعدها على خدمة مجتمعها خدمة مثمرة في مجالات التنمية ومساعدة أخواتها النساء في تنمية مهاراتهنّ واستثمار قدراتهنّ لتحقيق الاكتفاء الذاتي، والتحول من حالة الاعتماد على الوقف إلى حالة تنمية الوقف وتنمية المجتمع بصورة عامّة.

7) أن المرأة اليمنية بحاجة إلى حماية دينية واقتصادية وثقافية واجتماعية في ظل اختراقات العولمة، وما تولد عنها من جهات غربية جاذبة للمرأة قد تمثل خطرا عليها، والمجتمع يستطيع أن يحمي هذه المرأة المسلمة إذا ما تم تمكينها من إدارة جزء من الوقف الإسلامي لتحقيق ذاتها، ولصالح تلبية احتياجات المرأة الفقيرة في المجالات المختلفة التي قد تضطرها إلى التوجه إلى جهات أخرى لا توافق دينها وقيمها الإسلامية.

---

1 انظر كلا من:*-مريم آيت أحمد علي: المرأة المسلمة ودورها في التنمية الشاملة للمجتمعات الإسلامية، مؤتمر:" مشكلة الفقر في العالم الإسلامي، الأسباب والحلول" المعهد العالمي لوحدة المسلمين، الجامعة الإسلامية العالمية بكوالالامبور، ماليزيا، نشر بتاريخ 14-15 ديسمبر 2004م. منشور على موقع: http://www.montadaalquran.com/articles/readarticle.php?articleID=125 نقل بتاريخ17-12-2015م

* **مصطفى عبدالله أبو خشيم: تمكين المرأة العربية في إطار عملية التنمية البشرية (الواقع والطموح) دراسة مقدّمة إلى مؤتمر تنمية الموارد البشرية المنعقد بتاريخ 31 أكتوبر 2110 م، طرابلس / الجماهيرية العظمى، دراسة منشورة على موقع:**
http://www.almusallh.ly/conferences-and-exhibitions/ منشورة بتاريخ4-12-2011م، وتم النقل بتاريخ 16-12-2015م

* **حسن الأشرف: المرأة المسلمة والتنمية، منشورة بتاريخ 2009-04-05 على موقع:**http://www.isegs.com/forum/showthread.php?t=3497، ومنقول بتاريخ 14-12-2015م

2 إلهام مانع: "المرأة اليمنية هي من يدفع ثمن الحروب؟ " الرابطhttp://dw.com/p/1E8py تاريخ النشر 27.12.2014 ، وتاريخ النقل 16-11-2015م

3 سعاد سالم السبع: (المرأة اليمنية بين التعليم العالي وسوق العمل) دراسة تم عرضها في المؤتمر الثاني للتعليم العالي (التعليم العالي وسوق العمل) المنعقد بجامعة صنعاء، في مارس،2008م

ويمكن الجزم بأن الأسس السابقة تعد أرضية منطقية وواقعية كافية لتمكين المرأة اليمنية من إدارة جزء من الوقف الإسلامي لخدمة المرأة اليمنية، وهذا التمكين سوف يساعد في تحقيق أهداف الوقف الإسلامي، التي لا تتعارض مع هذه الأسس بل تدعمها أيضا؛ لأنّ هذه الأهداف جاءت بصبغة إنسانية تراعي مصلحة الإنسان المسلم دون تحديد جنسه (الذكر والأنثى)، وتحملهما معا مسئولية تحقيق هذه الأهداف مادام كلاهما معنيا بها، وقادرا على تنفيذها.

وما سبق يؤكد أحقية المرأة اليمنية في تمكينها من المشاركة في إدارة الوقف من الناحية الشرعية والاجتماعية والاقتصادية لذلك فإن مشاركتها أصبحت ضرورة تنموية في العصر الراهن.

أهمية مشاركة المرأة اليمنية في إدارة الوقف الإسلامي في الوقت الراهن:

لا يستطيع أحد أن يجادل في أهمية دور المرأة المسلمة في المجتمع؛ فالمرأة التي تدرك حقيقة دورها، وتلتزم بواجباتها، وتحرص على ممارسة حقوقها، لا شك تؤثر في حركة الحياة في وطنها تأثيراً بالغاً، يدفع به إلى مزيد من التقدّم والرقي وملاحقة الركب الحضاري، على مستوى المجتمعات الإسلامية والعالم أجمع.

وتحتاج المرأة فرصا حقيقية متنوعة لإبراز قدراتها في جميع مجالات التنمية.

والوقف الإسلامي مجال خصب لتثبت المرأة المسلمة من خلاله قدرتها على المشاركة في تنمية مجتمعها،و لاسيما أن كثيرا من الدراسات العلمية قد أثبتت أن المرأة المسلمة عبر العصور كانت تشارك في مجالات الوقف الإسلامي مشاركة واسعة؛ سواء أكانت واقفة أم ناظرة، ابتداء من أمهات المؤمنين -رضي الله عنهن- فهُنَّ أول من أوقف من النساء- وإلى يومنا هذا [1]. ويروي لنا التاريخ أن أول إدارة نسائية للوقف تؤول إلى أم المؤمنين (السيدة حفصة)- رضي الله عنها- التي عهد إليها الخليفة عمر بن الخطاب بمهمة الإشراف على بعض الأوقاف التي يملكها في حال وفاته، فدلّل هذا على جواز ولاية المرأة للوقف، ولقد حبست الصحابيات الجليلات مثل السيدة عائشة بنت أبي بكر وأختها أسماء، وكذلك حبست أم سلمة، وأم حبيبة، وصفية، زوجات النبي صلى الله عليه وسلم.([2])...

وقد توالت المشاركات الوقفية النسائية طوال التاريخ الإسلامي وحتّى عصرنا الراهن ولم تعرف انقطاعًا قط؛ إذ استطاعت مؤسسة الوقف أن تستقطب النساء على اختلاف مواقعهنّ الاجتماعية وتوزعهنّ ما بين

---

[1] انظر كلا من:* عودة الشرعة: دور المرأة في الوقف الإسلامي، بحث منشور بتاريخ 22-8-2008م على موقع (مُنْتَدَيَاتُ مِشْكَاة) http://www.almeshkat.net/vb/archive/index.php/t-68204.html تاريخ النقل: الخميس: 17 ديسمبر 2015

[*] فاطمة حافظ: أوقاف النساء (رؤية في الدور الحضاري) مجلة الوعي الإسلامي، العدد (532) الأردن، منشورة بتاريخ 2011/04/14 على موقع: http://alwaei.com/topics/current/article_new.php?sdd=3435&issue= تاريخ النقل: 17 ديسمبر 2015م

* ماجدة مخلوف: أوقاف نساء السلاطين في الدولة العثمانية(وقفية زوجة السلطان سليمان القانوني على الحرمين الشرفين) القاهرة، دار الآفاق العربية، 2008م، ص ص40-45

[2] انظر كلا من:*-ديوان الأوقاف الإسلامية القومية: وقف النبي وصحابته، منشور على موقع أوقاف: http://awgaf.org.sd/?page_id=579 تم النقل بتاريخ: 17-11-2015م

*- مجلة البحوث الإسلامية: أهمية الوقف وأدلة مشروعيته، العدد (77) من ذي القعدة إلى صفر لسنة 1426هـ 1427هـ منشورة على موقع الإفتاء: http://www.alifta.net/Fatawa/fatawaDetails.aspx?View=Page&PageID=11325&PageNo=1&BookID=2&languagename= تم النقل بيتاريخ 12-11-2014م

نساء النخبة ونساء الطبقات الدنيا، وهكذا تراوحت الأوقاف النسائية بين الضخامة والضآلة، تبعًا للموقع الاجتماعي للمرأة الواقفة ([1]).

ولعل ما سبق يصلح مدخلا شرعيا وتاريخيا لإعادة تفعيل دور المرأة اليمنية في إدارة الوقف الإسلامي، فضلا عن أن الوضع الاقتصادي المتدهور في اليمن، وانتشار الفقر يدعم ضرورة تمكين المرأة من إدارة جزء من الوقف الإسلامي لصالح النساء؛ حيث أصبح من الضرورة أن يسهم الوقف في حماية المرأة اليمنية من تبعات الفقر الذي أخرج نساء كثيرات إلى الشوارع لممارسة التسول، حتّى أصبحت الكثيرات منهنّ يتعرضن للتحرش بسبب خروجهنّ لاستجداء الناس في الطرقات، فضلا عن أن البيوت الفقيرة لا تزال ممتلئة بالنساء الفقيرات اللائي يمنعهنّ الحياء من استجداء الناس فيسوقهنّ الجوع والمرض إلى حتفهنّ دون أن يجدن العون من الوقف الإسلامي.

ومن المهم أن تتولى المرأة نفسها إدارة الوقف الخاص بالنساء، لأنّ العمل في مجال الوقف عمل مشرف للمرأة المسلمة، ومناسب لثقافة المجتمع اليمني المحافظ، فضلا عن أن المرأة اليمنية أهل لتحمل المسئولية فيه، فقد أثبتت في كل الميادين الحياتية أنّها قادرة على المشاركة في التنمية بجدارة، وظهرت للجميع قدرتها على التحمل والمثابرة والالتزام؛ فهي لا تتراجع عن تنفيذ أية مهمة مهما كانت صعوبتها،على الرغم من كلّ المعوقات الثقافية التي تحاصرها.

ولذلك فليس عدلا أن تظل المرأة اليمنية مغيبة عن المشاركة في إدارة الوقف بينما لها إسهاماتها الكبيرة في تطوير الأوقاف بوصفها واقفة، وقد حان الوقت أن تتاح الفرصة للمرأة اليمنية لتؤدي دورها في إدارة الوقف، لأنّ هذا الأمر لا يتعارض مع القيم الإسلامية بل يدعم هذه القيم، كما إن المرأة اليمنية ذات كفاءة عالية وقادرة على تحمل الأمانة وعلى تطوير الوقف وتنميته وعلى خدمة أختها المرأة كونها تتمتع بالخصائص التي تجعلها محل ثقة المجتمع، وفاعلة في أداء مهامها الإدارية في مجال الوقف، فهل المجتمع اليمني يتقبل مشاركة المرأة في إدارة الوقف الإسلامي.؟

مدى تقبل المجتمع اليمني لتمكين المرأة اليمنية من المشاركة في إدارة الوقف الإسلامي:

ماذا عن المرأة اليمنية ذاتها اليوم ؟ هل هي مؤهلة للمشاركة في إدارة الوقف الإسلامي؟ وهل المجتمع اليمني يتقبل هذه المشاركة

لقد تبين من خلال الدراسات السابقة واستطلاع رأي المجتمع في هذا المجال ما يأتي:

1- أن المجتمع اليمني اليوم يعي دور المرأة في الوقف الإسلامي وموقف الدين الإسلامي من إدارتها للوقف الإسلامي ؛.وربما الصبغة الدينية التي يوحي بها مجال الوقف الإسلامي هي التي جعلت إدارة المرأة اليمنية للوقف مقبولة اجتماعيا في الوسط اليمني، وهذا ما أظهرته نتائج البحث الاستطلاعي، فقد أكّد 90% من أفراد العيّنة الإناث و70% من أفرادها الذكور أن المرأة اليمنية مؤهلة لإدارة الوقف الإسلامي

[1] عودة الشرعة: دور المرأة في الوقف الإسلامي، بحث منشور بتاريخ 22-8-2008م على موقع (مُنْتَدَيَاتُ مِشْكَاة) http://www.almeshkat.net/vb/archive/index.php/t-68204.html تاريخ النقل: الخميس: 17 ديسمبر 2015

وصالحة لإدارته، واتفق جميع أفراد العيّنة الاستطلاعية(الذكور والإناث) على أنّ الدين الإسلامي لا يمنع تولي المرأة الوقف، وأن الثقافة والتقاليد هما العائق الوحيد عن تمكين المرأة اليمنية من إدارة الوقف [1]...

مما يعني أن هناك وعيا دينيا بأهمية تمكين المرأة من إدارة الوقف الإسلامي في الوضع الراهن، وهذا الوعي مهم جدا كتمهيد لمساعدة الدولة والمؤسسات الوقفية على اتخاذ القرارات الحاسمة في مجال تمكين المرأة من إدارة الوقف جنبا إلى جنب مع أخيها الرجل.

2- أن الواقع الحالي في اليمن، والأزمات التي تعيشها اليمن اليوم، قد رفع مستوى الشعور الجمعي لدى المرأة اليمنية، فلم تعد تعيش لنفسها أو لأسرتها الصغيرة ؛ بل أصبحت عنصرا فاعلا في عملية التغيير في كلّ المجالات، ومشاركات المرأة وتضحياتها في ميادين التغيير أثناء الأزمة والحرب غير خافية على العالم كلّه، مما يدلّ على أنّ الوعي الجمعي لدى المرأة اليمنية قد ارتفع بنسبة كبيرة ([2])

ولا يزال يرتفع كلّما زادت المعاناة واشتد الفقر في المجتمع لأنّها الأكثر التصاقا بهموم الأسرة، والمجتمع المحيط بها مما يدفعها إلى المشاركة في كلّ ما يسهم ويرفع من شان هذا المجتمع دينيًّا واجتماعياً وثقافياً، وهذه التجربة تؤهلها لأنّ تدير الوقف الإسلامي بصورة واعية بأهداف الوقف ومصارفه الحقيقية وطرق تنميته.

3- أن المرأة اليمنية مؤهلة علميا في كلّ ميادين المعرفة ؛ فهناك الآلاف من المتخرجات في الجامعات وصاحبات الشهادات العليا في التخصصات الشرعية والإدارية والتربوية وغيرها من التخصصات التي تؤكد بأن المرأة اليمنية أصبحت تمتلك القدرة الإدارية والفكرية والمهارية والاجتماعية التي تمكنها من ممارسة قيادة المؤسسات . وهذا يعني أن المرأة اليمنية قادرة على إدارة الوقف، وتحمل أعباء الإدارة بمستوى لا يقل جودة عن الرجل، وقد تتفوق المرأة وتبدع وتكون إدارتها للوقف إضافة حضارية للوقف الإسلامي إذا ما تم تمكينها وتسهيل مهامها.

4- أن المرأة اليمنية بطبيعتها اجتماعية ومتواضعة مهما علا شأنها؛ فهي ليست منعزلة عن محيطها الفقير حتّى وإن كانت ميسورة الحال، فهي تعايش الفقراء وتتحسس آلام الآخرين، كما إن المرأة الفقيرة ليست بعيدة عن الميسورين تستطيع بعلمها وقدراتها أن تخاطبهم وتقنعهم لأنّها تدرك ما يدور في المجتمع من حاجة وعوز لدى الأسر الفقيرة التي لا يمكن أن تعيش هانئة إلاّ بدعم ومساعدة من المجتمع الذي يحيط بها، وبالتالي توصل هذه المعاناة إلى القادرين على العطاء بأسلوب كريم، وهذا دليل على أنّ فجوة التواصل بين

---

[1] انظر استبانة رأي المجتمع اليمني حول المرأة وإدارة الوقف الإسلامي، ملحق الدراسة

[2] انظر كلا من:*- نهال ناجي العولقي: دور النساء في التحول السياسي في الجمهورية اليمنية التحديات والمنجزات، ورقة عمل مقدّمة إلى نظرة للدراسات النسوية في اطار الاجتماع التشاوري حول النساء في السياسة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا 23 – 25 يوليو/تموز 2015. بيروت – لبنان، منشورة في موقع نظرة في الدراسات النسوية: http://nazra.org/2015/09/، منقول بتاريخ: 22-12-2015م

*-محمّد حويدر :واقع المرأة اليوم في حياة المجتمع اليمني، صحيفة 26سبتمبر، رقم العدد [1331] : منشور على موقع الصحيفة http://www.26sep.net/newsweekarticle.php?sid=33059 نقل بتاريخ 15-9-2015م

*- سهام عبدالله محمّد الإرياني: المشاركة السياسية للمرأة اليمنية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة قناة السويس، الكلية :السياسة، مصر(2008م)، ملخص الرسالة على موقع المركز الوطني للمعلومات، صنعاء.-http://www.yemen-nic.info/contents/studies/detail.php?ID=20629

الميسورات والفقيرات ليست ظاهرة في المجتمع اليمني، مما يؤهل المرأة لأنّ تكون فاعلة في إدارة الوقف، والسعي إلى تطوير موارده، والحرص على صحة مصارفه، وحماية أعيانه وصيانتها..

5-أن المرأة اليمنية تتمتع بحس ديني مرتفع وعاطفة جياشة، يجعلها تتجاوب مع المبادرات الخيرية بكلّ سهولة حتّى وإن لم تكن ميسورة الحال لدرجة أنّها لا تبخل أن تتصدق باحتياجاتها الضرورية تقربا إلى الله، وتؤثر فعل الخير على إشباع احتياجاتها، وتسارع إلى العطاء حتّى بدون ذكر اسمها... وهذا مشاهد باستمرار من خلال أي تجمع يُعلن فيه عن حملة تبرعات لوجه الخير؛ فحين لا تجد المرأة اليمنية المال للتبرع تخلع حليها وتلقيها على بساط الخير طمعا في الثواب من الله فحسب، وهذا ما أيّدته العيّنة الاستطلاعية حيث اتفق أفرادها جميعا على أنّ المرأة اليمنية لا تزال مقبلة على إيقاف أموالها بدرجة كبيرة [1]. وهذا يجعلها جديرة بتحمّل أمانة إدارة الوقف الإسلامي، وجديرة بثقة الواقفين والواقفات، وقريبة من الموقوف عليهم.

تمكين المرأة اليمنية من خدمة النساء وتلبية احتياجاتهنّ من خلال إدارة الوقف الإسلامي في اليمن:

لقد تبين من خلال الواقع واستطلاع رأي المجتمع أن المرأة اليمنية تستطيع أن تدير الوقف الإسلامي في أي جانب من جوانب التنمية إذا ما كانت مؤهلة علميا لذلك، وهذا ما أجمع عليه الذكور والإناث في استطلاع الرأي ؛ لأنّ الإدارة معرفة ومهارات وقيم، والمرأة اليمنية قادرة على اكتسابها، ولكن نوعية المستهدفين من خدمات الوقف قد يكون لها أثر في تسهيل العمل الإداري وفي إدراك خفاياه، وحينما يكون المدير من جنس المستفيدين فسيكون قريبا منهم، ويشترك معهم في الاحتياجات وفي المشكلات وفي التطلعات، وبالتالي يساعده ذلك على تحقيق أهداف المؤسسة الوقفية بطريقة أسهل من أن يكون المدير من جنس آخر غير جنس المستفيدين، ولاسيما في المجتمع اليمني المحافظ.

ووفقا لذلك فإنّ إدارة المرأة لوقف مخصّص للنساء ربّما يحقّق دفعة كبيرة نحو التنمية الشاملة، لأنّ إدارة المرأة لاحتياجات المرأة ستكون مبنية على إدراك عميق بأولويات المرأة، ولن تكون هناك حواجز اجتماعية بين المديرة والمستهدفات من الوقف، وبالتالي تتجه موارد الوقف إلى تلبية الاحتياجات الحقيقية للنساء، التي تعيقهنّ عن أداء أدوارهنّ في تنمية المجتمع كما ينبغي؛ فالمرأة المحرومة من متطلبات الحياة الضرورية لا شكّ لن تستطيع المشاركة في التنمية، بل تمثّل عبئا على المجتمع، وهذا ما تشير إليه معظم البحوث والدراسات التي أجريت في هذا الصدد فقد بيّنت الدراسات [2] أن عوامل عديدة تؤثر في معدلات

---

[1] استبانة استطلاع رأي المجتمع اليمني حول إدارة المرأة للوقف الإسلامي. ملحق بالدراسة

[2]- انظر كلا من:* المركز الإقليمي لتعليم الكبار: التقرير النهائي لمؤتمر دور المرأة العربية في التنمية القومية من 30-24 سبتمبر972 ، سرس الليان، ص 7.

*-البنك الدولي: التعليم في منطقة الشرق الأوسط، استراتيجية نحو التعليم من أجل التنمية، شبكة التنمية البشرية، 1998، ص 6 .

* محمّد سيف ومحمّد أبوحجر : النساء يكتسحن الرجال في الأعمال الخيرية، صحيفة الوطن، العدد(6546) منشور على موقع الصحيفة بتاريخ / 5-8-2013م:

http://www.al-watan.com/viewnews.aspx?d=20130805&cat=news1&pge=16

واقفات خالدات: المجلس الأعلى لمراقبة مالية الأوقاف العامّة بالمملكة المغربية، منشور بتاريخ / 21 -12- 2015م

http://conseilhabous.org/femme Kwaqf.html

عقيلة حسين: دور المرأة المسلمة في صناعة الحضارة (مقاربة تأصيلية في ضوء إسقاطات الواقع)

مساهمة المرأة في عملية التنمية الشاملة، وهي عوامل مرتبطة بعدة أبعاد منها الثقافي والاجتماعي والاقتصادي والسياسي، باعتبار أن واقع المرأة هو نتاج لتفاعل هذه الأبعاد، وأن أهم هذه العوامل هو تلبية احتياجاتها في مجالات التنمية المختلفة، وتمكينها من الوسائل التي تمكنها من توفير هذه الاحتياجات وإدارتها.

ومن خلال الدراسات السابقة ونتائج الدراسة الاستطلاعية تبيّنت أهم الاحتياجات التي يجب أن يلبيها الوقف الإسلامي فيما يخص المرأة، حيث كشفت بعض الدراسات هذه الاحتياجات، كما أجمع المستجيبون على أنّ المرأة اليمنية بحاجة إلى التعليم، والاقتصاد، والصحة، والحماية القانونية، والخدمات الاجتماعية، والتوعية الثقافية والإعلامية على التوالي ويمكن إيجاز تفاصيل هذه الاحتياجات فيما يأتي:

أوّلاً: احتياجات المرأة اليمنية في مجال التعليم:

لاشك أن التعليم يسهم في تغيير أوضاع المرأة بشكل كبير، ويضمن لها مستقبلاً أفضل، حيث يتوقف مدى إسهام المرأة في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية على ما حصلت عليه من تعليم وتأهيل، فالتعليم والتدريب يزيد من إمكانية المرأة على العمل ورفع مستوى توقعاتها في الحياة، ويزيح التقاليد الخاطئة، وهذا ما تبرزه الإحصائيات إذ تبيّن أن نسبة مساهمة المرأة في النشاط الاقتصادي ترتفع مع ارتفاع المؤهل العلمي الذي تحصل عليه، وأن انتشار التعليم والحاجة إلى عمال مهرة على حد سواء للاضطلاع بالمشاريع الواسعة التي يجري تنفيذها في كلّ البلدان الإسلامية سوف ييسران انضمام المرأة إلى قوة العمل، وبالتالي يخفف من فقر المرأة [1]

وقد اهتم الوقف الإسلامي بالتعليم عبر العصور الإسلامية، وكان في الدرجة الثانية من الاهتمام بعد المساجد، وكان الوقف على التعليم يغطي كلّ مستلزمات التعليم من مدارس وأربطة ومكتبات وعلماء ومتعلمين وسكن وخدمات إلى غير ذلك من الاحتياجات، وكان هذا الوقف عامّا ([2])

ولأنّ الوقف عامّ لم يبيّن فيه النوع الاجتماعي؛ فقد استفاد منه الذكور أكثر من الإناث بسبب العادات والتقاليد التي كانت تحظر على الإناث التقدّم في التعليم، بل وفي كثير من البيئات الاجتماعية اليمنية كان تعليم المرأة يمثل عيبا من العيوب الاجتماعية، حتّى أن شاعرهم الشعبي قال مستنكرا تعليم بعض الأسر لبناتها:" قالوا قد البنت تقرأ يا عماد ** ما قد سمعنا بحرمة قارية)...

منشورة على موقع: مركز الأصالة للدراسات، رابط الموضوع: http://assala-dz.net/ar

* عبد القادر عثمان وزميلاه: حقوق المرأة اليمنية في التنمية، دراسة مقدّمة في مؤتمر حقوق المرأة في العالم العربي "من الأقوال إلى الأفعال" صنعاء - 3-5 ديسمبر 2005م، منشورة على موقع مرصد البرلمان اليمني: http://www.ypwatch.org/page.php?id=958 منقولة بتاريخ: 11-11-2014م

* إبراهيم عوض: النساء في الإسلام، منشور (PDF) على موقع الألوكة: http://www.alukah.net/library/0/36574/#ixzz3ubNvSci3 تاريخ الإضافة: 2011/12/7 م –تاريخ النقل 17-12-2015

*منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم و الثقافة: التقرير العالمي لرصد التعليم للجميع 2002 م، منشور على موقع اليونسكو: http://www.unesco.org/new/ar/education/t

[1] - منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة: التقرير العالمي لرصد التعليم للجميع 2002 م، منشور على موقع اليونسكو: http://www.unesco.org/new/ar/education/themes/leading-the-international-agenda/efareport/reports/2002-efa-on-track

[2] انظر كلا من:* الأوقاف والإرشاد: أنواع أعيان الوقف في اليمن، صنعاء، د-ت، ص ص 18 -29

* علي بن محمّد الفران، أثر الوقف والمبرات في التكافل الاجتماعي، تعز، مؤسسة السعيد للعلوم والثقافة، 2009، ص ص 41-60

*وزارة الأوقاف والإرشاد: أنواع أعيان الوقف في اليمن، مرجع سابق، ص 16

ولذلك كانت موارد الأوقاف تصرف على تعليم الذكور بالدرجة الأولى، وأحوال نادرة يخصص جانب منها لتعليم الفتيات القرآن الكريم في ملحقات المساجد... وللأسف تراجع اهتمام الوقف بالتعليم في العصر الحاضر؛ فمن خلال مؤشرات الحصر الأولي التي حصلت عليها الباحثة من وزارة الأوقاف اتضح أنه لم يحظ العلماء والمتعلمون سوى بـ5% تقريبا من مبرات الوقف الإسلامي، أما بقية مجالات الوقف فلا تمثل سوى نسب صغيرة لا تكاد تذكر مقارنة بالمساجد... والملاحظ في الإحصائيات –كما سبقت الإشارة إليه-وجود عدد من المبرات الموقوف لها غير معروف نوعها، وتمثل ما نسبته 11%، من مجموع المبرات الموقوف لها..[1]

ومعنى ذلك أن هناك جوانب من مصروفات الوقف غير واضحة، مما يستدعي إعادة تصحيح الوضع وبيان مصارف الوقف بصورة جلية، وأن تستثمر هذه المجالات في تعليم المرأة، فلا بد من إعادة ضبط مصارف الوقف في المجالات التي أوقفت من أجلها، حتّى وإن استدعى الأمر التجديد في هذا المجال بما يواكب خصائص العصر الحالي ودعم المرأة اليمنية.

إن الوضع اليوم ومتطلبات العصر تستدعي أن تستعيد مبرات التعليم مكانتها التي كانت عليه في العصور الإسلامية المختلفة، وأن يخصص جزء من الوقف الإسلامي لتقديم خدمة التعليم للمرأة اليمنية، وألا يقتصر الدعم على نوع من التعليم، بل ينبغي أن يشمل كلّ أنواع التعليم التي تساعد المرأة اليمنية على أنّ تقوم بأدوارها التنموية المختلفة، فقد أجمع المستجيبون من الذكور والإناث في الدراسة الاستطلاعية أن الحاجة الأولى للمرأة اليمنية في التعليم تتمثل في القضاء على الأمية، وأكّدوا على البدء بالتركيز على محو أمية المرأة اليمنية.

وإجماع العيّنة الاستطلاعية يتفق مع نتائج الدراسات العلمية في مجال التعليم في اليمن، فلا تزال الأمية هي المشكلة الكبرى التي تعوق التنمية في اليمن، ولا تزال الضحية الكبرى لها هي المرأة، حيث لا يزال 80.56 % من نساء الريف أميات، و40.25 % من إجمالي عدد النساء في الحضر اليمني أميات، ولذلك صار من الواجب الديني الاهتمام بمحو أمية النساء حتّى يتمكنَّ من التواصل الواعي مع كتاب الله أوّلاً، وليعرفن ما لهنّ وما عليهنّ نحو ربهنّ وأنفسهنّ ومجتمعهن، وأن يدعم الوقف الفقيرات الراغبات في مواصلة التعليم العامّ والتعليم الجامعي دعما كاملا حتّى تتحقق عدالة النوع الاجتماعي في جانب التعليم الذي هو فرض عين على كلّ مسلم ومسلمة، ولاسيما أن المرأة اليمنية متأخرة عن هذا الفرض، حيث لا تزال نسبة التحاق الإناث في كلّ مراحل التعليم منخفضة مقارنة بإجمالي الملتحقين بأنواع التعليم، إذ تمثل الإناث 42.5% في التعليم الأساسي، و35.6% في التعليم الثانوي، و30.8% في التعليم الجامعي كما إن هناك الكثير من المتفوقات اللائي يمنعهنّ الفقر عن مواصلة التعليم والحصول على الشهادات العليا ([2])

وقد أشارت العديد من الدراسات، إلى أنّ ضعف القاعدة البشرية يتمثل بشكل أساسي في انتشار الأمية، وبخاصة بين الإناث، وضعف التعليم الجامعي، ونقص التدريب الفني، وتواضع مستوى التنمية البشرية، وبخاصة في البلدان العربية غير النفطية، وقد يؤدي ذلك إلى تدني دافعية الجماهير العربية وخصائصها

[1] -انظر كلا من:* علي بن محمّد الفران، أثر الوقف والمبرات في التكافل الاجتماعي، تعز، مؤسسة السعيد للعلوم والثقافة، 2009، ص ص 41-60 * الأوقاف والإرشاد: أنواع أعيان الوقف في اليمن، مرجع سابق، ص 21

[2] وزارة التخطيط والتعاون الدولي: كتاب الإحصاء السنوي 2009 م، صنعاء، جدول رقم (المؤشرات)، محور التعليم، تقديرات(2005-2009م.

الفنية، وقدرتها على المشاركة بفاعلية في جهود التنمية، فينبغي لذلك الالتفات إلى هذه الناحية المهمة أوّلاً كخطوة أساسية للإقدام على أي برنامج يهدف إلى تحقيق التنمية البشرية العربية. ([1])

وهنا يأتي دور الوقف الذي يمكن أن يستثمر هذه الموارد البشرية، ويدفع النساء نحو الدراسات العليا ويقدّم لهنّ المنح العلمية التي تمكنهنّ من التألق في مجال العلم، والوصول إلى مراتب العلماء في المجالات المختلفة التي تخدم الدين وتفيد المجتمع، وأن يتم دعم تدريب المرأة على العلوم التطبيقية التي تمكنها من إتقان الطب والهندسة وكلّ العلوم التي يحتاجها الناس اليوم في حياتهم، فإن كلّ المجالات العلمية تحتاجها المرأة كما يحتاجها الرجل، وكم من النساء المسلمات اللاتي يتحملن مسئولية إعالة أسرهنّ ويواجهنّ صعوبات في الحصول على الخدمات المختلفة (هندسية أو حرفية) ! فلا تجد المرأة من تستعين به غير الرجل، فتضطر إما إلى التخلي عن هذه الخدمة أو الاستعانة بأقاربها من الرجال ليشرفوا على تنفيذها، وغالبا ما تتعرض المرأة للابتزاز وتكون نتائج الخدمة غير مرضية للمرأة لأنّها بعيدة عن الإشراف المباشر على من يقومون بتنفيذها..ولذلك ينبغي للوقف أن يكسر حاجز التقاليد ويثبت في وعي الناس أن تعليم المرأة واجب ديني وأنها تحتاج لتتعلم كلّ العلوم التي يتعلمها الرجل لأنّ لها احتياجات مثل احتياجاته، وينبغي أن يتم التركيز على تدريب المرأة اليمنية الفقيرة المحتاجة للعمل على الحرف اليدوية وتمكينها من المهارات اللازمة للالتحاق بعمل يكفيها ويغنيها عن اللجوء للآخرين، وربما تصبح هذه المرأة إذا ما تولى الوقف تدريبها وتعليمها امرأة منتجة، وتتحول إلى مصدر من مصادر دعم الوقف الإسلامي بدلا من كونها موقوفا عليها لأنّ التعليم أفضل وجوه الاستثمار وتنمية الثروات، كما أن إتاحة الفرصة للمرأة المتعلمة لإدارة جزء من الوقف لصالح تعليم المرأة سيشجع النساء على مواصلة التعليم والاطمئنان إلى دعمهنّ في هذا المجال...

ثانيا: احتياجات المرأة اليمنية في مجال الصحة:

تحتاج المرأة اليمنية إلى الخدمات الصحية بكلّ أنواعها؛ والوقف الإسلامي اليمني كان رائدا في مجال دعم صحة المجتمع ؛ فقد اهتم الوقف الإسلامي بكلّ جوانب الصحة الجسدية والنفسية للمسلمين عامّة، وخصصت بعض الأوقاف للمرأة الأم لدعم الجانب الغذائي سمي بـ(وقف الأمهات أو وقف الحليب) وكان يتم من خلاله تزويد الأمهات بالحليب والسكر لتغذية أطفالهن، وكذلك وقف فرحة الولادة لزيارة النساء الفقيرات بعد الوضع وتقديم ما يحتجن إليه من مأكل وملبس ([2]).

ولذلك فإن إحياء هذه السنة صار ضرورة اجتماعية في العصر الراهن، وينبغي أن يتم تجديد مصارف الوقف في الجانب الصحي، وأن تنال المرأة الاهتمام الأكبر في هذا الجانب نظرا لكثرة الأمراض التي تعاني منها الفقيرات بسبب قلة الغذاء، ولزيادة الوفيات في صفوف الأمهات بسبب عدم العناية الصحية في فترة الحمل

---

[1] انظر كلا من: * منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة: التقرير العالمي لرصد التعليم للجميع 2002 م، منشور على موقع اليونسكو: http://www.unesco.org/new/ar/education/themes/leading-the-international-agenda/efareport/reports/2002-efa-on-track * سعاد سالم السبع: صناعة القرار العائلي في اليمن، بحث مقدّم ضمن دراسة وطنية عن العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي في اليمن، جامعة صنعاء، مركز أبحاث ودراسات النوع الاجتماعي والتنمية، 2009م

* المجلس القومي للمرأة: حقوق المرأة في الإسلام، منشور على موقع المجلس : http://www.ncwegypt.com/index.php/ar/2013-03-17-19-33-23/50-the-righr-women مطبوعات المجلس، رابط الملف The rights of women in Islam.pdf :

[2] الأوقاف والإرشاد: أنواع أعيان الوقف في اليمن، مرجع سابق، ص 25

والولادة، وقد أجمعت عيّنة الدراسة الاستطلاعية (ذكورا وإناثا) على أنّ الحاجة ملحة لتخصيص جزء من الوقف لمعالجة الفقيرات، وبخاصة اليتيمات والسجينات والمعنفات والأرامل والمطلقات والعوانس والمعاقات، كما تحتاج المرأة اليمنية إلى تقديم خدمات الفحص المبكر للأمراض المستعصية التي تصيب النساء، وفحص ما قبل الزواج والفحوصات الوقائية ورعاية الأم، وأن تعطى الأولوية لتعزيز البرامج الوقائية، التي تحسن من صحة المرأة، وتزيد من وعيها بالمخاطر البيئية، وانعكاساتها على صحتها وصحة أفراد الأسرة.

وقد أشار المستجيبون إلى أنّه من المهم جدا تأهيل القابلات وبخاصة في المناطق النائية والأرياف اليمنية من مصارف الوقف، وأن يدعم الوقف صحة المرأة الريفية بإنشاء صيدليات أو مستوصفات مصغرة لمواجهة الحالات الصحية الطارئة وبخاصة حالات الولادة والإسعافات الأولية، فالمرأة في الريف تعاني من مشكلّات صحية كثيرة نتيجة ندرة المنشئات الصحية وبعد الريف عن المدينة والفقر الذي يعيشه سكان الريف بوجه خاص.

كما أشارت العيّنة إلى أنّ المرأة اليمنية تحتاج إلى تخصيص جزء من الوقف لإنشاء مراكز للتأهيل النفسي خاص بالنساء لمعالجة الآثار النفسية التي تعاني منها المرأة اليمنية جراء الحروب المتوالية التي عاشتها اليمن في العصر الحاضر. "كما إن هذه المراكز أصبحت ضرورة صحية لمعالجة المشكلات المختلفة والمستجدات الصحية والنفسية والاجتماعية التي تعاني منها المرأة اليمنية نتيجة استمرار ممارسة مظاهر الإقصاء والتهميش، والفقر، والقهر، وضعف تكافؤ الفرص التعليمية والمهنية والسياسية والاقتصادية، وكذلك آثار الحرب، الأمر الذي يضعف صحة المرأة ويؤثر في قدراتها ويحد من مشاركتها واندماجها في عملية التنمية الشاملة، وبالتالي يلقي العبء كلّه على الرجل فيصبح الرجل نفسه ضعيفا أو متذمرا، وتتأخر التنمية، مما يستدعي وضع جزء من الوقف لمعالجة آثار العنف المجتمعي على صحة المرأة اليمنية وعلى صحة الرجل، لأنّ عدم الاهتمام بمثل هذه الآثار يدمر الأسرة اليمنية ويعوق مسيرة التنمية في كلّ المجالات " [1] وربما إشراك النساء المؤهلات في إدارة الوقف الإسلامي يسهم في خلق الشعور العامّ بمشكلات المرأة الصحية والنفسية في العصر الراهن، ويشجع المجتمع على الوقف للانتفاع الصحي

ثالثا: احتياجات المرأة اليمنية في المجال الاقتصادي:

بين أحد الباحثين أنّ أهمية الوقف الاقتصادية تزداد كونه يستهدف أوّلاً تنمية الموارد البشرية، وتلبية احتياجات الأفراد المنتفعين به في الحاضر والمستقبل مع العناية بالانتفاع من هذه الأجيال في عملية التنمية، وتبرز الحكمة من وراء تشريع سنة الوقف وإحيائها في مجالات شتى أهمها أن الوقف يعد مصدرا اقتصاديا تمويليا يهتم بتنمية العلاقة بين الأفراد والمجتمع والدولة دعماً وترسيخاً للتنمية الشاملة [2].

وقد حظي المجال الاقتصادي بجانب كبير من جوانب الوقف الإسلامي في اليمن، وتنوعت الأوقاف الاقتصادية وتعددت مصارف الوقف الاقتصادية، وتوزعت على كلّ أنواع الوقف، فشملت وقف إعاشة المحتاجين ورعاية الأيتام واللقطاء ووقف الفقراء والمساكين، ووقف دعم النمو الاقتصادي بتمهيد الطرقات

---

[1] أحمد محمّد السعد ومحمّد علي العمري: الاتجاهات المعاصرة في تطوير الاستثمار الوقفي، كتاب منشور على موقع: http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2010/07، منشور بتاريخ:2010/07/4م، ومنقول بتاريخ: 13-11-2015م

[2] أحمد محمّد السعد ومحمّد علي العمري: الاتجاهات المعاصرة في تطوير الاستثمار الوقفي، كتاب منشور على موقع: http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2010/07، منشور بتاريخ:2010/07/4م، ومنقول بتاريخ: 13-11-2015م.

وتأمينها وشق الترع وخفر الآبار وبناء المساكن للمسافرين وطلبة العلم وتأمين الطرقات وتوفير المياه على جوانب الطرقات وتوفير الطعام للغرباء والمسافرين ورعاية الأسرى وأسرهم ورعاية العجزة وكبار السن .([1])

وتؤكد الآراء الحديثة الواردة في أدبيات التنمية، على أنّ نجاح برامج التنمية وضمان استدامتها، وقدرة المجتمعات على مواجهة التغيرات العالمية، والتواؤم معها، مرهون بمشاركة العنصر البشري في تنمية الاقتصاد، وحسن إعداد الإنسان وطبيعة تأهيله[2]

وتعتبر المرأة العربية المسلمة عنصراً مهماً في عملية التنمية الاقتصادية، وإذا ما أريد لهذا العنصر أن يكون فعالاً فلا بد أن تتوافر للمرأة معطيات أساسية، تمكنها من المساهمة الإيجابية في حركة التنمية الاقتصادية وتوجيهها، ويأتي في مقدّمة هذه المعطيات الإنتاج الاقتصادي، الذي يضعها في موضع القوة ويجعلها قادرة على خدمة مجتمعها ([3])

والمرأة اليمنية تعاني من الفقر، ولذلك أكّد أفراد عيّنة الدراسة ([4α])على إعطاء الأولوية لمعالجة مشكلة الفقر لدى النساء لحمايتهنّ من آثاره الأخلاقية أوّلاً، ورأوا أنه من المهم جدا أن يخصص جزء من الوقف الإسلامي لدعم المشروعات الصغيرة التي تقيمها المرأة، ولدعم الحرف النسوية، وللبحث عن وظائف للنساء، ولدعم الإبداع النسوي في مجال صناعة الأغذية، والملابس وتربية الحيوانات، ومساعدة المرأة المنتجة في تخليص المعاملات المالية والإدارية الخاصة بمشروعها، والعمل بجدية على خفض نسبة الفقيرات من النساء وتخفيض أثار الفقر على المرأة، خاصة في الريف، وذلك من خلال توفير فرص العمل المناسبة والتدريب المستمر للمرأة...

وكذلك التوسع في إقامة المشروعات الصغيرة ومنح القروض الميسرة للنساء ودعم برامج الأسر المنتجة، والتفكير بكلّ الطرق التي تلبي احتياجات المرأة اليمنية اقتصاديا، وتساعدها على شغل وقتها بالعمل والإنتاج، وحماية النساء الأشد فقرا من اللجوء للتسول.

رابعا: احتياجات المرأة اليمنية في مجال الزواج:

كان للوقف الإسلامي في اليمن دور بارز في دعم الفقراء لإكمال نصف دينهم، فكان هناك وقف يسمى وقف تزويج الشباب لمساعدة الشباب المعدمين والإسهام في تجهيزهم وتزويجهم، ووقف الأعراس الذي يشمل الحلي والزينة والملابس الموقوفة لإعارتها في الأعراس للعريس وللعروسة ([5])

---

[1] وزارة الأوقاف والإرشاد: أنواع الوقف، وثيقة غير منشورة، صنعاء، ص 28

[2] انظر كلا من:* خالد عبد الجليل دويكات: دور الدراسات العليا والبحث العلمي في تحقيق التنمية المستدامة في فلسطين. جامعة القدس المفتوحة، دراسة منشورة على موقع: http://www.wafainfo.ps/pdf/t12.pdf نقلت بتاريخ: 18-11-2015م

* أحمد عبد العظيم، المعهد العربي للتخطيط،تجارب دولية: تجربة ماليزيا في التنمية، وثيقة في شكل PDF www. arab-api.org

* منصور القطري، لماذا تقدّم المسلمون في ماليزيا وتأخروا في الوطن العربي ؟، موقع إلكتروني http://alahd.com/artc.php?id=162 :

* محمّد شريف بشير، كيف هتزم الفقر، موقع الكتروني:

http://www.islamonline.net/Arabic/contemporary/Economy/2001/article1.shtml

5 - سعاد سالم السبع: صناعة القرار العائلي في اليمن، بحث مقدّم ضمن دراسة وطنية عن العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي في اليمن، جامعة صنعاء، مركز أبحاث ودراسات النوع الاجتماعي والتنمية، 2009م

[α] استبانة الاستطلاع ملحق بالدراسة

[5] - علي بن محمّد الفران، أثر الوقف والمبرات في التكافل الاجتماعي، تعز، مؤسسة السعيد للعلوم والثقافة، 2009، ص ص 41-60

وفي الوقت الحالي تشارك وزارة الأوقاف الجمعيات الخيرية في دعم حفلات الزواج الجماعي، وهي فكرة مرحب بها مجتمعيا في ظل ارتفاع الأسعار وعدم قدرة الشباب على الوفاء بمتطلبات حفلات الزواج؛ لكن هناك مشكلات تواجهها أسر الفتيات المقبلات على الزواج لا يشعر بها المجتمع، لأنّ العرف الاجتماعي اعتاد على فهم أن نفقات الزواج وتبعاته يتحملها الشاب الراغب في الزواج، ولا تتحملها الفتاة وأسرتها، ولذلك يتجه الدعم نحو الشباب الذكور، ويتم تجاهل الفتاة المقبلة على الزواج، والحقيقة التي يتجاهلها الناس أن كثيرا من الأسر اليمنية تواجه صعوبات كبيرة عند تجهيز بناتها للانتقال إلى عش الزوجية، ولاسيما إذا كان أولياء الأمور من الناس الميسرين في المهور، أو كان المتقدّم للفتاة شابا فقيرا، لا يقدّم ما يكفي لتجهيز الفتاة للزواج... وهو أمر محرج لكنه واقع ملموس في كثير من البيوت البسيطة. ولذلك ينبغي أن يخصص جزء من الوقف لتقديم الدعم للمقبلات على الزواج من الفقيرات من كلّ الشرائح السابق ذكرها في المجال الاقتصادي، وتخصيص جزء من هذا الوقف لتجهيز العروس(نقش-تجميل-فستان) لكسوة العروس وزينتها ومواد تجميلها، ووقف لقاعات الأفراح ومستلزماتها لأنّ القاعات أصبحت ضرورة في ظل ضيق البيوت الفقيرة.

وفي هذا المجال أشار بعض أفراد العيّنة الاستطلاعية (40% من الإناث و25% من الذكور) أن على الوقف الإسلامي أن يكون مبادرا في معالجة مشكلة العنوسة في اليمن قبل استفحالها([α])، وهي إشارة مهمة - من وجهة نظر الباحثة- حيث تحتاج المرأة اليمنية في ظل غلاء المهور لأنّ يقوم الوقف بخدمة تسهيل الزواج لمن تحتاج إليه حماية للفتيات من العنوسة، ومن اللجوء إلى التعارف غير المنضبط بين الشباب والشابات، وما ينتج عنه من أخطار على الفتاة.. بمعنى أن يخصص وقف لخدمة الارتباط الشرعي بحيث تقدّم الخدمة هذه للأسر الفقيرة الراغبة في تزويج بناتها، وللراغبات في الارتباط من النساء، ولاسيما اليتيمات والعوانس، والمطلقات والأرامل، والمفرج عنهنّ من السجون ؛ بحيث تكون المؤسسة الوقفية ملاذ المرأة اليمنية عند كلّ حاجة.

ومن المهم أن تصاحب خدمة تزويج الفتيات توعية دينية صحيحة تعرف المجتمع بمشروعية خدمة تزويج الفتيات، وأن يتم تشجيع الأسر اليمنية الفقيرة على تقديم بيانات بناتهم اللائي أصبحن في سن الزواج للحصول على هذه الخدمة، وتشجع النساء الراغبات في الزواج على التقدّم للحصول على هذه الخدمة، وهذا لن يتأتى إلاّ إذا تم إشراك المرأة في إدارة الوقف، بحيث تتقدّم المحتاجة إلى المسئولات عن هذه الخدمة في إدارة حاصة بالمرأة في وزارة الأوقاف لتسجيل بياناتهن، مع الاحتفاظ بكرامة الأسرة، وعفاف المرأة باعتماد سرية البيانات وعدم إعلان الأسماء الصريحة للفتيات أو الأسر، والاكتفاء بإعلان صفات الأسرة والفتاة لمن يرغب في الزواج في حدود ضيقة، وأن تكون هناك خدمة البحث عن الشباب الذين تتوفر فيهم معايير الزوج الصالح، ويتم التنسيق بين الطرفين لعقد الزواج تحت إشراف الوقف الإسلامي. كما ينبغي أن تتولى إدارة المرأة في وزارة الأوقاف إقامة دورات تدريبية للمقبلات على الزواج على مسئوليات الزواج، وعلى أدوار المرأة كزوجة وأم وعضوة في أسرة جديدة، وفي المقابل يتم التدريب نفسه للمقبلين على

[α] استبانة الاستطلاع

الزواج حتّى يدخل الزوجان الحياة الزوجية وعندهما وعي بمسئوليات هذا الرباط المقدس، فتكون البداية لأسرة متماسكة.

وستجد مثل هذه الخدمات قبولا واسعا، حيث أكّد أفراد العيّنة على ضرورة أن يقدّم الوقف الإسلامي خدمة الارتباط الزواجي وفق القيم الإسلامية الوسطية بعيدا عن التعقيد أو الابتذال، وأن يخصص جزء من الوقف لمتابعة أحوال الأسر الجديدة في الجانب الاجتماعي حتّى يتم تأهيل الزوجين لدور الأبوين، والتأكّد من جاهزية الأسرة لتولي مسئوليات تربية أبناء وبنات أسوياء، أي أن يتم متابعة تدريب الزوجين على مسئوليات الأمومة والأبوة بصورة صحيحة كون الأسرة هي نواة المجتمع الإسلامي الصحيح، وأن يخصص في هذا الجانب جزء من الوقف للإرشاد الزواجي، ولإنشاء أماكن آمنة لاستراحة الزوجات الغاضبات، أو لإقامة المطلقات والناشزات -كما كان في السابق، على أنّه من المهم أن يدرب الوقف الإسلامي مرشدات للتواصل مع النساء الغاضبات لحل مشكلاتهنّ والتقريب بين الأزواج والزوجات ووضع المعالجات العادلة بحيث يكون بقاء المرأة التي تعاني من مشكلة في هذه الأماكن مؤقتا وفرصة للتوجيه والإرشاد ومراجعة النفس وتعود إلى مسكنها الأصلي، وحياتها الأسرية بنفس راضية وعقل مدرك لكيفية التعامل مع المشكلات الأسرية.

خامسا: احتياجات المرأة اليمنية في المجال القانوني:

لا زالت المرأة اليمنية تعاني من ثقافة التمييز غير الإيجابي في كلّ المجالات مثلها مثل النساء في كلّ البلدان العربية؛ ولا شك أن ذلك التمييز صنعته الثقافة التقليدية القائمة على القيم الجاهلية التي تنظر إلى الأنثى نظرة دونية، وهذه النظرة هي نتاج الفهم الخاطئ للدين الإسلامي من قبل المجتمع التقليدي الذي وظف قوامة الرجل على المرأة بظلمها واضطهادها وتفضيل الذكور على الإناث بجنسهم وليس بأعمالهم، لدرجة أن بعض الأسر تمنح الذكر سلطة التحكم بأخواته، وهو لا يزال طفلا لم يبلغ سن الحلم، والمؤسف أن العنف ضد المرأة غالبا ما يتم تحت مسمى حمايتها، ولكن الحقيقة أن استمرار التمييز بين الذكور والإناث يأتي دائما ضد الأنثى؛ حيث يبدأ بممارسة العنف النفسي على الأنثى منذ ولادتها ؛ فليست لولادتها الفرحة التي تحدث لولادة الذكر، وليس للأم الوالدة بأنثى الاحتفاء والعناية والغذاء الذي تتلقاه أم الذكر، وتغذية الطفلة أقل مستوى من تغذية الطفل عند بعض الأسر بمبرر أن الطفل هو الذي سيتولى مسئولية الأسرة لذلك ينبغي أن يتغذى ويكبر سريعا ليسعد هذه الأسرة... بينما الطفلة يعدونها عبئا على الأسرة في البيت وقلقا دائما إذا غادرت البيت، ولذلك فما إن تقوم الطفلة على أقدامها إلاّ ويتم تسخيرها لخدمة أخوتها الذكور، ودراستها ليست مهمة مثل دراسة الذكور... وهكذا يتوالى ظلم الأنثى من المجتمع بقصد وبدون قصد لصالح الذكر منذ ولادتها وحتّى تموت، وكأنّ سعادة الرجل لا يمكن أن تتحقق إلاّ بتعاسة المرأة [1].

وبسبب هذا العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي تتعرض المرأة اليمنية لكثير من أنواع الظلم قد يصل إلى حرمانها من حقها في الميراث، وحقها في التعليم، وحتّى حقها في اختيار الزوج، ولذلك تحتاج المرأة في اليمن بصورة كبيرة إلى تخصيص جزء من الوقف للدفاع عن حقوقها الشرعية، وتنصيب محامين لتولي قضاياها في المحاكم...وهذا ما وافق عليه أفراد عيّنة الدراسة بإجماع، حيث إنه (من وجهة نظرهم) غالبا ما

[1] سعاد سالم السبع: صناعة القرار العائلي في اليمن، بحث مقدّم ضمن دراسة وطنية عن العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي في اليمن، جامعة صنعاء، مركز أبحاث ودراسات النوع الاجتماعي والتنمية، 2009م

تظلم المرأة وتؤخذ حقوقها وتقهر، ثم يحملها المجتمع وزر ظلم المجتمع، وبدلا من نصرتها تصبح هي الخاطئة والضحية، وإذا ما حاولت أن تعلن عن رفضها لهذا الظلم يعتبرها المجتمع خارجة عن الدين والتقاليد الأصيلة...

والخطير في الأمر أنه بسبب الضغط العصبي الذي تعاني منه المرأة نتيجة الظلم والقهر والكبت، فقد تفقد بعض النساء توازنها وتنحرف، وقد يتم دفع بعضهنّ إلى ارتكاب الجريمة، لأنّهنّ لا يجدن أحدا يحميهنّ ويرفع عنهنّ الجور، ولاسيما أن كثيرا من النساء الفقيرات لا يستطعن الوصول للمحاكم، وحتّى إذا وصلت واحدة منهنّ فلا تستطيع أن تنصب محاميا يدافع عن حقوقها، وبالتالي إما أن تصبر المرأة إلى أنّ ينتقم لها الله ممن ظلمها، أو يخلصها الله من ظلم المجتمع بالموت، وغالبا ما تكون نتيجة الظلم أن تصاب المرأة بالأمراض المختلفة التي قد تفقدها عقلها أو توازنها النفسي نتيجة العنف، أو تضطر للهرب من مجتمعها وبالتالي تكون عرضة للانتهاكات المختلفة من المجتمع الآخر خارج بيتها.

ولذلك فإن من المهم جدا أن تنشأ إدارة خاصة بالدفاع عن حقوق النساء، وأن يتولى الوقف الإسلامي إنشاء هذه الإدارة حتّى تطمئن لها النساء، ويطمئن لها المجتمع من الناحية الدينية، وأن تقدّم خدمة المحاماة والدفاع للنساء من قبل محاميات وقاضيات يتولى الوقف توكيلهنّ دعما للمرأة، وأن يتم الإعلان عن هذه الإدارة حتّى يعرفها النساء في كلّ أنحاء البلاد، وأن يخصص لهذه الإدارة خطا ساخنا لطرح القضايا وطلب الاستشارات والفتاوى القانونية وبخاصة للنساء الريفيات، غير القادرات على السفر والوصول إلى الإدارة القانونية.

وضمن احتياجات المرأة في الجانب القانوني ينبغي أن يتولى الوقف تكليف متخصصين ومتخصصات لمراجعة القوانين والتشريعات النافذة فيما يخص قضايا المرأة، وأن تحلل هذه القوانين وتفند ويتبنى الوقف العمل على تعديلها في ضوء الحقوق التي كفلها الإسلام للمرأة، وأن يتبنى الوقف الدعوة إلى إلغاء كل الفقرات التي تظلم المرأة أو تحول دون مشاركتها في مجال التنمية، وإزالة أشكال التمييز ضدها، وأن يدعم الوقف تشكيل فريق من القانونيات اليمنيات لدراسة القوانين النافذة وتشخيص الفجوات التمييزية، وطرحها للتعديل، ثم متابعة تطبيق القوانين فيما يخص قضايا المرأة على الواقع الفعلي، وإزالة الفجوة بين النصّ القانوني والتطبيق الواقعي له، وأن يخصص جزء من الوقف لتوعية المرأة بالقوانين، وأن يتم توعية النساء بأهمية حماية تماسك الأسرة لحماية المرأة والأسرة من المشكلات التي تكون نتائجها في الغالب حدوث التفكك الأسري، وأن يخصص جزء من الوقف لتأهيل المرأة اليمنية ودعمها ومساندتها للوصول إلى المجالس التشريعية ومواقع القرار، وأيضاً لزيادة نسبة عضوية المرأة في الأحزاب والنقابات، ومنظمات المجتمع المدني حتّى تسير عجلة التنمية المجتمعية في ضوء موازين العدل والإنصاف التي أرساها كتاب الله وسنة سيد المرسلين...وكل ذلك لن يتأتى إلاّ بوجود المرأة ضمن صناع القرار في مجال الوقف الإسلامي لأنّها الأقدر على التعامل مع المرأة في المسائل والمشكلات القانونية، ولاسيما في المجتمعات المحافظة.

سادسا: احتياجات المرأة اليمنية في مجال الثقافة والإعلام:

لقد كان للوقف الإسلامي في اليمن دور بارز في تنمية الوعي وتثقيف الناس من خلال المساجد والمناسبات الاجتماعية والدينية ونشر المؤانسين في الطرقات الذين يقومون بقراءة القرآن وإنشاد القصائد ونشر

الأخبار[1] ويحتاج الناس في هذا العصر إلى التوعية بما يحتاجه المجتمع من حاجات قد يغفل عنها الناس، أو لا يقدرون أهميتها، وعظم مصلحتها، لكن في الوقت الحاضر صار الوعي الوقفي غائبا عن خطط وزارات الأوقاف في معظم البلدان العربية؛ فقد ثبت من خلال دراسة علمية أنه " ليس هنالك وعي وقفي في مجتمعنا المحلي لترشيد الواقفين لحاجات المجتمع حتّى القضاة الشرعيين لا يرشدون الواقفين من خلال الخارطة الوقفية للبرامج الوقفية لدى وزارة الأوقاف حسب حاجات المجتمع وفقا لمراكز النقص والإشباع، كما إن شروط الواقفين أغلبها ليست على درجة كبيرة من الوعي وتفتقد إلى الضبط والتقنين .فمثلا: القليل من الأوقاف موجهة لصندوق الطالب الفقير بإحدى الجامعات أو موجهة لطلبة الدراسات العليا لإحدى العائلات .فحالات الذين استثمروا شروط الوقفية بطريقة سليمة قليلة جدا [2]، وفضلا عن أهمية دعم الوعي الوقفي لتوجيه الواقفين والواقفات إلى المصلحة العامّة، فإن من المهم أن يتم تخصيص جزء من الوقف الإسلامي لمجال الإعلام والثقافة لتلبية احتياجات المرأة المسلمة في المجال الإعلامي في اليمن؛ حيث تحتاج المرأة اليمنية لتخصيص جزء من الوقف لتوعية المرأة بأهمية الوقف ودوره في دعم المرأة، وأيضا لحمايتها من التشويه الإعلامي؛ إذ يجب أن يتبنى الوقف الإسلامي حملة إعلامية وثقافية لإظهار صورة المرأة المسلمة الحقيقية الإيجابية في وسائل الإعلام بكافة أشكالها؛ بحيث يرى فيها المجتمع المرأة المسلمة القوية القادرة على المشاركة في التنمية، وأن يتم دعم المرأة اليمنية لمحاربة الصورة النمطية أو المشوهة التي رسمها الإعلام المتأثر بالغرب للمرأة المسلمة، والعمل على إظهار صور إيجابية متوازنة تعزز بها دور المرأة الإيجابي في المجتمع ومشاركتها في التنمية...

ويرتبط رفع المستوى الثقافي للمرأة بتوفير الشروط التي تساعد المرأة لتقوم بالتزاماتها في سائر المجالات، ولذلك لابدّ من الاهتمام بالتطوير المستمر للبرامج والمواد الإعلامية والثقافية، لأنّها مسؤولة مسؤولية مباشرة في هذا المجال للقيام بمهام التحفيز وإعداد المجتمع للتغيير بإبراز أهمية المرأة، ودورها في المجتمع، وتعظيم هذا الدور من خلال الأعمال الدرامية والأفلام، حتّى تخلق صورة عن المرأة تكفل احترامها وتعظيم دورها في المجتمع، كما ينبغي أن تتغير مفاهيم الرجل عن المرأة وأن يؤمن بأهمية دورها ومشاركتها في جميع مناحي الحياة [3].

وبالإمكان أن تساعد المرأة نفسها إذا ما تم تمكينها من إدارة جزء من الوقف لتصحيح صورتها النمطية في الإعلام عن طريق تشكيل مجموعة من الخبيرات في مجالات التنمية المختلفة، تكون مسؤولة عن مراجعة ما ينشر حول المرأة في وسائل الإعلام، وتوفير المعلومات والردود أيضاً لكلّ منشور سلبي، ومقاضاة أي وسيلة إعلامية تتعمد الإساءة إلى صورة المرأة المسلمة، وأن تخصص جائزة باسم الوقف لأفضل عمل إعلامي يبرز

---

[1] سلمان بن محمّد العُمري: وسائل عصرية لاستخدام الوقف في التنمية، دراسة منشورة بتاريخ/ 30 جمادى الأولى 1433 على موقع: http://www.aldaawah.com/?p=6633 ومنقول بتاريخ: 12-12-2015م

[2] غازي ربابعة: دور المرأة في المشاركة السياسية، مجلة الفكر، العدد الخامس، عمان (الأردن) منشور على موقع: http://univ-biskra.dz/fac/droit/images/revues/mf/r5/mf5a10.pdf تم النقل بتارخ 14-11-2014م

[3] سامي محمّد الصلاحات: تطوير الأسس الإدارية للمؤسسات الوقفية في دولة الإمارات، دبي، مؤسسة الأوقاف،2005م، ص 4

دور المرأة المسلمة الإيجابي، إضافة إلى إقامة برامج تدريبية للإعلاميين، تحثهم على إعداد برامج لتوعية المرأة بحقوقها وواجباتها الشرعية والقانونية، وعلى تقديم النماذج النسوية المشرفة للمرأة اليمنية عبر وسائل الإعلام، وربما من المهم جدا –إذا كانت هناك نية حقيقية لحماية المرأة المسلمة من الغزو الثقافي- أن يتبنى الوقف الإسلامي إنشاء قناة تلفزيونية خاصة بالمرأة، يتم من خلالها طرح كلّ القضايا التي تهم المرأة المسلمة وتظهرها في صورتها القوية بوصفها شريكا فاعلا في تنمية المجتمع المسلم القوي القادر على مواجهة تحديات العصر، وعلى مد جسور التواصل مع العالم وفق حضارة تحفظ للمسلم هويته، وتقنع الآخر بدين الإسلام ومنهاجه العالمي الإسلامي الحضاري.

كما إن من واجبات الواقفين تخصيص جزء من أوقافهم لمراجعة المناهج التعليمية، لإظهار المرأة شريكة فاعلة في بناء الأسرة والمجتمع وليست ضعيفة تابعة، وأن يتبنى الوقف البرامج الإعلامية والثقافية التي تناقش قضايا المرأة ومشروعاتها ومشكلاتها وطموحاتها عبر وسائل الإعلام المختلفة.

متطلبات تمكين المرأة من إدارة الوقف الإسلامي في اليمن:

لقد اتضح من خلال العرض السابق بأن تمكين المرأة من إدارة الوقف الخاص بالمرأة أمر شرعي وضرورة اجتماعية وتنموية، ولكن اتخاذ القرار بتمكين المرأة من إدارة الوقف الإسلامي يستلزم توفير متطلبات التمكين، والتي من أهمها من وجهة نظر الباحثة ما يأتي:

أوّلاً: - تخصيص جزء من الوقف الإسلامي لتنمية المرأة في جوانب الحياة المختلفة:

فهذا المطلب مهم جدا في عصرنا الحاضر لتحقيق عدالة توزيع الخدمات الوقفية على الجنسين، وأن يتكون وقف النساء مما توقفه النساء من أموالهن، ويدعم بوقف من الوقف الخيري، ويتولى إدارة وقف النساء -سواء أكان ذريا أم خيريا - نساء قادرات على تلمس هموم المرأة اليمنية ومشكلاتها التي سببتها ظروف الفقر والحرب في اليمن، ولا شك أن تخصيص جزء من الوقف الإسلامي لخدمة النساء سوف يساهم في تعليم المرأة وتنمية قدراتها، والمحافظة على صحتها وإغنائها وحماية الضعيفات من النساء من الوقوع في الرذيلة مكرهات بالفقر والظلم والعنف ([1])، ولا شك أن دعم المرأة وحمايتها هو دعم لاستقرار المجتمع والحفاظ على القيم النبيلة فيه، لأنّ المرأة لا تزال هي الأساس في المجتمع وهي التي تغرس القيم، وعلى المجتمع المحافظة عليها وإعانتها وسد حاجاتها.

كما إن مبادرة الوقف الإسلامي إلى تبني دعم المرأة في ظل تطور المجتمعات يعد أمراً حضارياً، وتحقيقاً لمبدأ المساواة، والتنافس على الخير مرضاة لله -عزّ وجلّ- بين الرجال والنساء، كون الوقف يعد أهم المؤسسات الخيرية والحضارية والتمويلية في المجتمع المسلم.

ثانيا: - تخصيص نسبة من درجات الوظائف الإدارية في وزارة الأوقاف للنساء:

وهذا يعني أن تخصص نسبة من الدرجات الوظيفية لتمكين المرأة من صناعة القرار في مجال الوقف الإسلامي، وعدم قصر توظيف المرأة على قسم الإرشاد أو السكرتاريا. ولا شك أن دخول المرأة لإدارة الوقف بجانب الرجل سيكون فيه فرصة للتنافس بين الجنسين في مجال الخير، كما إنه سيخفف من الضعف

[1] سعاد سالم السبع: صناعة القرار العائلي في اليمن، بحث مقدّم ضمن دراسة وطنية عن العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي في اليمن، جامعة صنعاء، مركز أبحاث ودراسات النوع الاجتماعي والتنمية، 2009م

الملحوظ في إدارات الأوقاف الذي تسبب فيه الإهمال، وسيحد من جمود الإجراءات وتقليديتها، ويحد من قلة الكوادر الشابة المؤهلة القادرة على تنشيط عمليات الوقف الإسلامي وفق أسس الإدارة الحديثة " التي تقوم على العمل المؤسسي الذي تتوزع فيه المسؤوليات ويُسرع في الإنجازات، وتسهل عملية التقييم والتقويم، التي لا تتحقق بصورة كافية أو واعية في الأعمال القائمة على الأفراد أو بصورة أدق على الأعمال المركزية، حيث تصعب توضيح الخلل الإداري أو المالي، وتكون الرقابة خافتة، وإذا اتضحت تكون على سبيل تقرير قائم على الاستحياء والمجاملة لأصحابه" [1]..

كما ينبغي أن يتجه المجتمع والدولة إلى تمكين المرأة من العمل في المؤسسات الخيرية التابعة للوقف لما لذلك من أثر في محاربة فقر المرأة من جهة، وفي رفع وعيها ومساعدتها على تفهم دورها في بناء المجتمع، وقدرتها على المشاركة الحقيقية في التنمية من ناحية أخرى، خاصة إذا ما أدركنا أن دور المرأة في هذه المؤسسات المختلفة في تطور مستمر، نظراً لما وصلت إليه من قدرة على الأداء، والحرص على المال العامّ..ومن هنا فإن تمكين المرأة من المشاركة في إدارة الوقف الإسلامي وتوفير الفرص الوظيفية القيادية لها في المؤسسات الخيرية المختلفة ربما يساهم في تنمية أسس العمل المؤسسي، وسيحقق العدل في توزيع ريع الوقف على الفقراء من الجنسين، وسيعيد للوقف ازدهاره، فقد بيّنت إحدى الدراسات أن وضعية نظام الوقف الإسلامي حالياً مختلفة تماماً عما كانت عليه في الماضي من حيث تحقيق النمو الاقتصادي والتوازن الاجتماعي بين كافة الطبقات، وإن من أسباب هذا الاختلاف بين وقف الأمس وبين وقف اليوم هو عدم تطور إدارات الوقف الحالية، وكونها تفتقر إلى كثير من الكفاءات الإدارية والفنية، مما يؤدي إلى أن تنحرف مسارات الوقف عن الضوابط الشرعية إما في عمارة الوقف وإما في استثماره أو في توزيع عوائده على مستحقيه، ونتج عن ذلك إحجام الناس عن الوقف بالمقارنة عما كان عليه الوضع في الماضي وبالتالي انحسرت الآثار الاقتصادية والاجتماعية ولم تعد كما كانت آثاراً قوية وواضحة تشمل كلّ مناحي الحياة كما في العصور السابقة [2] . وربما يمكن الجزم بأن استئثار الرجل بإدارة الوقف عامل من عوامل انحسار الوقف في الوقت الراهن، لأنّه أدى إلى تخوف المرأة من الذهاب إلى وزارة الأوقاف لتسجيل أعيان وقفها، وبالتالي تتجه المرأة إلى وقف أموالها لأشخاص تتوقع فيهم الخير، أو جهات قد لا تكون أمينة في استثمار الوقف فيما يفيد المجتمع.

ثالثا:- إنشاء إدارة مختصة بالمرأة في وزارة الأوقاف:

---

[1] فداد العياشي ومهدي محمود: الاتجاهات الحديثة في تطوير الاستثمار الوقفي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 1997، منشور على موقع:
http://www.hrdiscussion.com/attachment.php?attachmentid=5927&d=1290119539

[2] انظر كلا من:* أحمد محمّد السعد ومحمّد علي العمري: الاتجاهات المعاصرة في تطوير الاستثمار الوقفي، كتاب منشور على موقع: http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2010/07/ ومنقول بتاريخ: 13-11-2015م
*محمّد بوجلال، الحاجة إلى تحديث المؤسسة الوقفية بما يخدم أغراض التنمية الاقتصادية، بحث مقدّم لفعاليات المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي المنعقد بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، مارس 2003م، منشور على موقع:
http://www.hrdiscussion.com/attachment.php?attachmentid=5927&d=1290119539

المجتمع اليمني مجتمع محافظ، والمرأة في هذا المجتمع مقيدة بالعادات والتقاليد التي تحد من حركتها ؛ وذلك أن المرأة المديرة لن تكون ناجحة إذا كانت مقيدة بالحرج الاجتماعي، وهذا يستدعي أن يتم توفير مكان خاص بها، تمارس فيه صلاحياتها بعيدا عن التدخلات، وتوفير إدارة خاصة بالمرأة يعد عاملا أساسيا من عوامل تمكينها من إدارة الوقف الإسلامي، ويجب أن تكون هذه الإدارة مختصة بإدارة الأوقاف المخصصة للنساء، سواء أكانت هذه الأوقاف من واقفين أم من واقفات، كما ينبغي إنشاء فروع لهذه الإدارة في كلّ المحافظات اليمنية على أن يتولى شؤون هذه الإدارة وفروعها نساء مؤهلات، وأن تتضمن هذه الإدارة الأقسام الآتية:

1 – قسم خدمة الواقفات:

وتكون مهمته استقبال الواقفات، وتسهيل المعاملات الوقفية لهن، وتسجيل إسهاماتهنّ في سجل خاص بإدارة المرأة، وتوعيتهنّ بمصارف الوقف الملحة والمناسبة لظروف النساء حسب متطلبات العصر، واحتياجات المرأة فيه، وتسجيل ملاحظاتهنّ على أداء مؤسسات الوقف وعلى الولاة، وعلى واقع الخدمات التي يقدّمها الوقف، فمثل هذه الملاحظات يمكن أن تفيد منها الإدارة عند التقويم الذاتي..

2- قسم مصارف الوقف النسوية:

وتكون مهمة هذا القسم تحديد احتياجات المرأة اليمنية من الدعم الوقفي، وترتيب الأولويات، وتسهيل الخدمات الوقفية لتصل إلى مصارفها المحددة، ومتابعة تنفيذ الصرف، وتقييم أثر الخدمة في تلبية الاحتياجات في الجانب المحدد، وتسجيل ملاحظات المستفيدات من الوقف ليستفاد منها في عملية التقويم الذاتي...

3- قسم صيانة الأوقاف واستثمارها:

وتكون مهمته متابعة أعيان الأوقاف النسوية، وحمايتها ومتابعة صيانة ما يحتاج لصيانة منها، ومتابعة اكتمال وثائق حفظ هذه الأوقاف، وإيجاد التدابير لاستثمارها بالصورة التي تنميها وتطور خدماتها...

4- قسم البحوث والدراسات الوقفية:

ويكون مهمته دراسة احتياجات المرأة في مختلف المجالات الصحية والتعليمية والقانونية والاجتماعية والغذائية والأمنية والاقتصادية وغيرها دراسة ميدانية، ودراسة حالة المتقدّمات للخدمة، والنزول إلى المناطق المحرومة لدراسة حالاتها، وتحديد نوعية الدعم الذي يمكن تقديمه لها، وغير ذلك من الخدمات...

5- قسم التواصل والتدريب:

ويتولى هذا القسم عملية التواصل مع كلّ من لهم علاقة بالأوقاف أو بيدهم دعم الوقف الإسلامي في مجال العطاء المادي والمعنوي، أو كذلك يتولى هذا القسم مهام التدريب على التوعية بأهمية الوقف في دعم المرأة المسلمة. وكذلك من مهمات هذا القسم اختيار شخصيات نسوية فاعلة وتدريبها على مهارات التواصل بالمجتمعات النسوية في المناسبات الاجتماعية والدينية وفي الأحياء والحارات والمؤسسات لتوعيتهنّ بمصارف الوقف النسوي، وكيفية الحصول على خدمات الوقف، وكيفية استثمار هذه الخدمات، وكذلك التوعية بأهمية دعم المرأة في مختلف جوانب حياتها، وأثر الدعم في حل مشكلات المجتمع وفي إشاعة الحب والسلام بين أفراده.

6. قسم الشئون القانونية:

ويتولى هذا القسم مهمة ضبط الوظائف الإدارية والخدمات الوقفية والصيغ الوقفية بالضوابط الشرعية؛ بحيث يتم من خلاله التأكّد من مسألة ما يجوز وما لا يجوز شرعا في المعاملات الوقفية، وتقديم الفتوى القانونية لتبديل أعيان الأوقاف واستثمار أموالها وتوجيه مصارفها، على أن يتولى هذا القسم قاضيات شرعيات عارفات بقواعد الفقه الإسلامي، وشرائع الوقف؛ بحيث يمثلن مرجعيات لكلّ القائمات على الوقف في الإدارات النسوية..

7 - قسم التنسيق مع المؤسسات الرسمية والمدنية:

ومهمته التنسيق بين إدارة المرأة المركزية وفروعها في المحافظات، وكذلك التنسيق والتواصل مع الوزارات والمؤسسات الرسمية والمدنية لدعم وقف المرأة والتعريف بأهميته في تنمية المجتمع والأسرة، وخلق شبكة مناصرة لدعم المرأة التي تدير الوقف وتسهيل مهامها، وحل المعوقات التي قد تعترض مسيرة الوقف تحت قيادتها..

رابعا:- إنشاء مراكز نسوية خدمية تابعة للأوقاف في المحافظات المختلفة:

وبخاصة في الريف اليمني، وأن تتولى إدارتها وتنفيذ خدماتها نساء، ويشرف عليها فرع إدارة المرأة في المحافظة بالتنسيق مع إدارة المرأة المركزية في وزارة الأوقاف، وتتولى هذه المراكز تقديم الخدمات التعليمية والصحية والاجتماعية للمرأة مجانا أو برسوم رمزية، وتتولى هذه المراكز التواصل مع إدارة المرأة في المحافظات حول قضايا وقف المرأة في كلّ محافظة، بحيث تكون هذه المراكز همزة وصل بين الواقفات والموقوف عليهنّ والمستفيدات من خدمات الوقف وبين المجتمع المحلي بشقيه الحكومي والمدني.

خامسا: التأكّد من تمكين المرأة من الوظيفة الإدارية تمكينا غير منقوص:

وهذا المطلب يفرضه الواقع العملي لتنفيذ مهام المرأة إذا ما كانت مديرة؛ فقد دأب المجتمع على إعطاء بعض المناصب للنساء لكن ما إن تتسلم المرأة المنصب حتّى يتم الالتفاف على سلطتها في اتخاذ القرار بفرض الوصاية عليها بوعي وبغير وعي من قبل الرجال، فتجد المرأة من يتباطأ في الاستجابة لتعليماتها، ومن يفكر نيابة عنها حتّى وهي مسئولة، ومن يتصرف باسمها، ومن يتلكأ في توفير الإمكانيات لتسهيل مهامها، ولذلك ينبغي يتم تمكينها من إدارة الوقف الإسلامي بصورة جادة، بحيث تكون المرأة هي المخولة بصناعة القرار الإداري وبتنفيذه وتقويم عملية التنفيذ، وأن يقتصر دور الوزارة والأخوة الرجال على المراقبة والتقويم، وتوفير الوقت الكافي واللازم للإدارة وللإشراف على الأعمال والمشروعات ومتابعة طرق الأداء بها، وتنسيق خدماتها، وتسهيل الحصول على الإمكانات اللازمة للعمل.

سادسا:- إدخال متغير النوع الاجتماعي في عمليات حصر الأوقاف من الآن وصاعدا في اليمن:

وبخاصة في عملية الحصر والتوثيق التي لا تزال غير مكتملة، بحيث يتضح من خلال الحصر حجم أوقاف النساء، وأنواع الأوقاف التي حددتها الواقفات، ومصارفها؛ كي يسهل على الدولة تحديد جزء من الوقف الإسلامي لصالح المرأة، وتمكين المرأة من إدارة هذا الوقف وتنميته. ولا شك أن إدخال متغير النوع في عمليات الحصر والتوثيق سيكون دافعا لتشجيع المرأة اليمنية على الإقبال على وقف أموالها لتنمية الأوقاف النسوية

حتّى من باب سعيها للتكافؤ مع شقيقها الرجل في هذا المجال الخير، ولاسيما أن المرأة اليمنية تميل إلى إثبات ذاتها في المجتمع التقليدي عن طريق التفوق في أي عمل تتواجد فيه...

ملخص النتائج والتوصيات والمقترحات:

في ضوء العرض السابق تم تلخيص نتائج الدراسة وتوصياتها ومقترحاتها:

التوصيات:

- ✓ تخصيص جزء من الوقف الإسلامي يضم إسهامات النساء الواقفات بالإضافة إلى جزء من الوقف الخيري العام لصالح تنمية المرأة اليمنية في كلّ جوانب الحياة كون الوضع الراهنّ في اليمن يحتاج لمثل هذا النوع من الوقف.
- ✓ تخصيص نسبة من الدرجات الوظيفية لتمكين المرأة اليمنية من إدارة الوقف النسوي الإسلامي واستثماره في خدمة المرأة اليمنية وتلبية احتياجاتها الملحة في العصر الحاضر في مجالات التنمية المختلفة.
- ✓ إنشاء إدارة مختصة بشئون المرأة في وزارة الأوقاف مستقلة ماليا وإداريا لإدارة أوقاف النساء وخدمة المرأة اليمنية وصرف موارد وقف النساء في المصارف المحددة وغير ذلك من الوظائف الوقفية وإنشاء فروع لهذه الإدارة في المحافظات المختلفة، على أن تكون هذه الإدارة وفروعها تحت قيادة المرأة.
- ✓ إنشاء مراكز وقفية نسوية خدمية تحت إشراف إدارة المرأة في الوزارة لتقديم الخدمات الوقفية حسب احتياجات المرأة اليمنية في المحافظات المختلفة.
- ✓ إلزام إدارات الحصر والتوثيق بوزارة الأوقاف بمراعاة النوع الاجتماعي في كلّ عمليات الحصر والتوثيق، حتّى تتمكن المرأة من رسم خطط واقعية لتقديم الخدمة الوقفية للنساء، والعمل على إكمال الحصر والتوثيق.
- ✓ العمل على تصحيح وضع وزارة الأوقاف، ودعمها للقيام بالوظائف الوقفية كما ينبغي، ووضع نظام رقابة مجتمعية تشجع الناس على إنشاء أوقاف جديدة لها ريع دائم، يتم صرفه على المصالح المعاصرة بما لا يخالف النصوص الشرعية وبما يكفل تحقيق شروط الواقفين وعدم التعدي عليها لدفع الناس لإنشاء الأوقاف بشتى صورها.

المقترحات:

- ❖ عقد مؤتمر وطني لإحياء دور الوقف الإسلامي في التنمية الشاملة في اليمن، وحث المجتمع على إعادة أعيانه، وأداء واجباته ممن يستثمرونه، وبيان أهميته في دعم التنمية الشاملة.
- ❖ إجراء دراسات ميدانية على مستوى الوطن كاملا لحصر أعيان أوقاف النساء والأوقاف المجهولة، وتتبّع تاريخها لمعرفة أصحاب هذه الأوقاف.
- ❖ وضع استراتيجية وطنية لحماية الوقف الإسلامي في اليمن وتوظيف الوقف في مجالات التنمية المختلفة.

ملحق (استبانة استطلاع رأي المجتمع اليمني حول المرأة اليمنية والوقف الإسلامي)

من فضلك حدد الجنس (ذكر) (أنثى)

رقم مسلسل	دور المرأة اليمنية في الوقف من وجهة نظر الرجل والمرأة	موافق بشدة	موافق	موافق إلى حد ما	غير موافق	لا أدري
		5	4	3	2	1
1)	المرأة اليمنية تشارك في وقف ممتلكاتها في سبيل الله بكثرة					
2)	المرأة اليمنية تشارك في وقف ممتلكاتها في سبيل الله بصورة متوسطة					
3)	المرأة اليمنية تشارك في وقف ممتلكاتها في سبيل الله بصورة ضعيفة					
4)	توجد أوقاف للنساء لكنهنّ غير معروفات في اليمن					
5)	لا يمكن التأكّد من حجم وقفيات النساء في اليمن					
6)	تستطيع المرأة اليمنية أن تكون مسئولة عن إدارة الأوقاف					
7)	المرأة اليمنية مؤهلة لإدارة الأوقاف					
8)	المرأة اليمنية لا تصلح لإدارة الأوقاف					
9)	المرأة اليمنية تشارك في إدارة الأوقاف فعليا					
10)	المرأة اليمنية تحتاج إلى تأهيل علمي لتدير الأوقاف					
11)	المرأة اليمنية تحتاج إلى دعم سياسي يمكنها من إدارة الأوقاف					
12)	العادات والتقاليد لا تسمح بأن تتولى المرأة اليمنية إدارة الأوقاف					
13)	الأوقاف ليست من اختصاصات المرأة					
14)	تحتاج المرأة لإدارة خاصة بها في وزارة الأوقاف					
15)	المرأة هي الأقدر على إدارة الأوقاف المخصصة لخدمة النساء					
16)	لا توجد أوقاف في اليمن خاصة بخدمة النساء					
17)	المرأة اليمنية بحاجة إلى تخصيص خدمات وقفية جديدة مناسبة لاحتياجاتها					
18)	التي تتولى إدارة الوقف ينبغي أن تكون متخرجة في كلّية الشريعة					
19)	التي تتولى إدارة الوقف ينبغي أن تكون متخرجة في كلّية الدراسات الإسلامية					
20)	التي تتولى إدارة الوقف ينبغي أن تكون متخرجة في كلّية التربية					
21)	التي تتولى إدارة الوقف ينبغي أن تكون متخرجة في كلّية الإدارة					
22)	التي تتولى إدارة الوقف ينبغي أن تكون جامعية فحسب					
23)	ليس مهما أن تكون المرأة التي تدير الوقف جامعية المهم أن تكون قادرة على التواصل مع الناس					
24)	الوقفيات الخاصة بالمرأة ينبغي أن تديرها المرأة لأنّها الأنسب للمرأة					
25)	الوقفيات الخاصة بالمرأة ينبغي أن يديرها الرجل لأنّه الأقدر على الحركة					
26)	لا يهم جنس من يدير وقف المرأة المهم أن يكون مؤهلا لذلك					
27)	المرأة يمكنها إدارة وقف الرجل ووقف المرأة معا لا فرق					
28)	إدارة الوقف الإسلامي وظيفة مناسبة للمرأة اليمنية					
29)	المرأة اليمنية تتحرج من طرح احتياجاتها على المسؤولين الذكور					
30)	المجتمع اليمني يحترم النساء اللاتي يعملن في مجال الأوقاف أكثر من المجالات الأخرى.					

رقم مسلسل	دور المرأة اليمنية في الوقف من وجهة نظر الرجل والمرأة	موافق بشدة	موافق	موافق إلى حد ما	غير موافق	لا أدري
		5	4	3	2	1
31)	عمل المرأة في الأوقاف أجر وعزة					
32)	إدارة الوقف لا تجوز دينيا أن تتولاها النساء					
33)	توجد أوقاف خاصة بالمرأة لكنها غير موثقة					
34)	أكثر الأوقاف الخاصة بالمرأة أوقاف ذرية في اليمن					
35)	ينبغي أن يخصص جزء من الأوقاف لخدمة اليتيمات					
36)	ينبغي أن يخصص جزء من الأوقاف لخدمة المرأة الأرملة					
37)	يجب أن يخصص جزء من الأوقاف لدعم المرأة في التعليم العام					
38)	يجب أن يخصص جزء من الأوقاف لتعليم المرأة الجامعي					
39)	يجب أن يخصص جزء من الأوقاف لمحو أمية المرأة فقط					
40)	يجب أن يخصص جزء من الأوقاف لعلاج المرأة من أي مرض					
41)	يجب أن يخصص جزء من الأوقاف لعلاج المرأة فقط من الأمراض المستعصية					
42)	يجب أن يخصص جزء من الأوقاف للعناية بالأم في الحمل والولادة					
43)	يجب أن يخصص جزء من الأوقاف للدفاع عن المرأة في المحاكم					
44)	يجب أن يخصص جزء من الأوقاف لإيواء النساء الغاضبات أو الناشزات					
45)	يجب أن يخصص جزء من الأوقاف لإيواء السجينات بعد الإفراج عنهن					
46)	يجب أن يخصص جزء من الأوقاف لتعليم المرأة الحرف للكسب					
47)	يجب أن يخصص جزء من الأوقاف لمساعدة المرأة في المشاريع الصغيرة					
48)	يجب أن يخصص جزء من الأوقاف لإيواء البنات المعنفات أسريا					
49)	يجب أن يخصص جزء من الأوقاف للتوعية بحقوق المرأة في الإسلام					
50)	يجب أن يخصص جزء من الأوقاف لتزويج الفقيرات					
51)	يجب أن يخصص جزء من الأوقاف لمساعدة الفقيرات في أداء فريضة الحج					
52)	يجب أن يخصص جزء من الأوقاف لاحتضان أبناء الشهيدات					
53)	يجب أن يخصص جزء من الأوقاف لمكافحة ظاهرة التسول النسوي					
54)	يجب أن يخصص جزء من الأوقاف لدعم المرأة المزارعة					
55)	يجب أن يخصص جزء من الأوقاف لتوفير حضانات آمنة لأطفال الفقيرات					
56)	يجب أن يخصص جزء من الأوقاف لبناء مساكن للفقيرات المعيلات أسرهن					

1- وجهة نظرك في أحقية المرأة اليمنية في إدارة وقف النساء:

2- مقترحاتك لتمكين المرأة اليمنية من إدارة جزء من الوقف لصالح النساء:

3- مجالات أخرى خاصة بالمرأة تحتاج لدعم من أموال الوقف من وجهة نظرك: